

الفصل الأول

القضاء الشرعي في فلسطين، الخلفية التاريخية

يتناول هذا الفصل الحديث عن القضاء الشرعي في الإسلام والخلفية التاريخية له في فلسطين، حيث احتوى على مبحثين اثنين، المبحث الأول ذكر نبذة تاريخية عن القضاء في الإسلام من حيث المشروعية وحكمه لدى الفقهاء أما المبحث الثاني فقد بيّن الخلفية التاريخية للقضاء الشرعي وأقسام المحاكم الشرعية في فلسطين.

١,١ المبحث الأول: نبذة تاريخية عن القضاء في الإسلام

يشتمل هذا المبحث على ثلاثة مطالب، حيث يبدأ المطلب الأول في التعريف اللغوي والإصطلاحي والشرعي للقضاء، أما المطلب الثاني فيوضح مشروعية القضاء في القرآن الكريم والسنة النبوية والإجماع والمعقول من خلال الآيات والأحاديث النبوية وإجماع الصحابة، ويذكر أيضاً هذا المطلب حكم القضاء لدى الفقهاء الأربعة (الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة)، أما المطلب الثالث فيبين نبذة عن القضاء الشرعي في الإسلام من عهد النبي ﷺ وحتى العهد العباسي.

المطلب الأول: التعريف اللغوي والاصطلاحي للقضاء

سيبين الباحث في هذا المطلب التعريف اللغوي والتعريف الإصطلاحي لدى الفقهاء الأربعة، وكذلك التعريف الشرعي للقضاء.

التعريف اللغوي للقضاء

بالرجوع إلى معاجم اللغة العربية، وجد الباحث بأن معنى القضاء لغةً هو: قضى، والجمع الأقضية، يقال: قضى قضى قضى قضاءً فهو قاض، إذا حكم وفصل، وقضاء الشيء: إحكامه وإمضاؤه والفراغ منه^{٢٤}، وقضى عليه يقضى قضاءً وقضاءً، ورجل قضى: سبى القضاء، واستقضى: صار قاضياً^{٢٥}، ووجد الباحث كذلك أن من معاني القضاء في اللغة أيضاً الحكم، وبأن القضاء أيضاً بمعنى الإلزام والإخبار والفراغ والتقدير، وفي الشرع قول ملزم يصدر عن ولاية عامة^{٢٦}، وكذلك يشترك لفظ القضاء في اللغة بين عدة معاني: فيكون بمعنى إحكام الشيء وإمضائه، وكذلك يأتي بمعنى الأداء والإفشاء، والحكم بمعنى المنع^{٢٧}، والمراد بمعنى القضاء هنا هو الحكم^{٢٨}.

٢٤. ابن منظور. جمال الدين. ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م. لسان العرب. بيروت. لبنان. دار صادر، ط ٣، ج ١٥، ص ١٦٧.

٢٥. الفيروز آبادي. مجد الدين. ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م. القاموس المحيط. ط ٨، ص ٨٨. مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة. بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي. مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت. لبنان. ص ١٣٢٥.

٢٦. لجنة علماء برئاسة نظام الدين البليخي. الفتاوى الهندية. ١٣١٠ هـ. دمشق. سوريا. دار الفكر للنشر والتوزيع. ط ٢، ج ١، ص ٣٨١.

٢٧. الزحيلي. محمد. ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م. فقه القضاء والدعوى والإثبات. جامعة الشارقة. كلية الدراسات العليا والبحث العلمي. ط ٢، ص ٤٨.

٢٨. مذكور، محمد سلام. ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م. القضاء في الإسلام. مصر. المطبعة العالمية. ص ١١.

التعريف الاصطلاحي والشرعي للقضاء

التعريف الاصطلاحي:

عرّف الفقهاء مصطلح القضاء بتعريفات كثيرة، ترجع كلها إلى معنى واحد، فقد عرّفه المذهب الحنفي على أنه: "الحكم بين الناس بالحق، والحكم بما أنزل الله عز وجل"^{٢٩}، أما المذهب المالكي فقد ذكر بأن حقيقة القضاء: "الإخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلزام"^{٣٠}.

ولدى المذهب الشافعي فكان تعريف القضاء: "الحكم بين الناس، أو الإلزام بحكم الشرع، وعند عميرة: إظهار حكم الشرع في الواقعة من مطاع"^{٣١}، واجتمعت هذه التعاريف على أن القضاء هو "إلزام المتخاصمين والناس جميعاً بالحكم الشرعي وتطبيقه عليهم"^{٣٢}.

أما المذهب الحنبلي فقد عرّف القضاء بأنه: "الإلزام بالحكم الشرعي وفصل الخصومات"^{٣٣}.

-
٢٩. الكاساني، علاء الدين أبو بكر، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م. *بلدائع الصنائع في ترتيب الشرائع*. بيروت: دار الكتب العلمية. ط ٢. ج ٧. ص ٢.
٣٠. ابن فرحون، إبراهيم بن علي، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م. *تبصرة الحكام في أصول التقضية ونهاج الأحكام*. بيروت: مكتبة الكليات الأزهرية. ج ١. ص ١١.
٣١. القليوبي. أحمد سلامة وعميرة، أحمد البرلسي، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م. *حاشيتا قليوبي وعميرة*. دار الفكر. بيروت: لبنان. ط ٢. ج ٤. ص ٢٩٦.
٣٢. أبو فارس. محمد عبد القادر. ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م. *القضاء في الإسلام*. دار الفرقان للطباعة والنشر والتوزيع. الأردن. ط ٤. ج ١. ص ١٦.
٣٣. البهوتي، منصور. ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م. *كشف القناع عن متن الإقناع*. بيروت. لبنان. دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع. ج ٦. ص ٣٠٦.

التعريف الشرعي للقضاء

أما ما يخص التعريف الشرعي للقضاء، فقد ذكر الزحيلي،^{٣٤} بأن أفضل تعريف فقهي للقضاء، هو تعريف فقهاء الحنفية، فقال ابن عابدين: هو "الفصل بين الناس في الخصومات، حسماً للتداعي، وقطعاً للنزاع بالأحكام الشرعية المتكاثرة من الكتاب والسنة"، وذكر الزحيلي أيضاً تعريفاً أشمل للقضاء وهو "سلطة الفصل بين المتخاصمين، وحماية الحقوق العامة، بالأحكام الشرعية".^{٣٥}

يتبين مما سبق بأن التعريف الشرعي للقضاء أشمل للمعنى من التعريف الاصطلاحي، حيث حدد وظيفة القضاء وهي الفصل بين الناس ومما يحمي حقوقهم، من خلال الأحكام الشرعية في القرآن والسنة والاجتهاد، مع أن التعريف الاصطلاحي والشرعي يدوران حول معنى واحد وهو "الفصل بين الناس بالحق والزام جميع المتخاصمين بالأحكام الشرعية وتنفيذها عليهم، وردّ الحقوق إلى أصحابها"، وهذا التعريف الذي اختاره الباحث.

المطلب الثاني: مشروعية القضاء في الإسلام

بعد بيان المعنى اللغوي والاصطلاحي للقضاء، لا بد من إثبات مشروعية القضاء في مصادر التشريع الإسلامي، وقد ثبت لدى الباحث مشروعية القضاء في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة في مواضع كثيرة،

٣٤. الزحيلي. محمد. ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م. تاريخ القضاء في الإسلام. دار الفكر. دمشق. سوريا. ص ١١.

٣٥. المرجع السابق. ص ١٢.

وكذلك من الإجماع والمعقول أيضاً، ويدل ذلك على الأهمية الكبيرة التي يتمتع بها القضاء في التشريع الإسلامي.

أ. مشروعيته في القرآن الكريم:

نصّت آيات عديدة في القرآن الكريم على القضاء والحكم، وأن القضاء من أعمال الرسل والنبين والمؤمنين، وتوجب بالفصل بين الناس بالحق في أمور حياتهم وخلافاتهم، وأن الحكم بما أنزل الله تعالى وقبوله وتنفيذه، دليل على الإيمان، ومن الآيات التي ذكرت القضاء في القرآن الكريم: ^{٣٦}

١. قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِخُلُوعِ النَّاسِ بِمَا أَرْتَهُ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ ^{٣٧}.

يخاطب الله تعالى في هذه الآية رسوله محمد ﷺ ليحكم الناس بالحق المنزل من عنده تعالى، ^{٣٨} وتدل الآية أن الله تعالى أنزل الكتاب ليحكم بين الناس بما عوفه الله من الأحكام والتعبد، وقوله تعالى ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ نزلت في "رجل سرق درعاً فلما خاف أن تظهر عليه، رمى بها في دار يهودي فلما وجدت الدرع، أنكر اليهودي أن يكون أخذها، ذكر السابق أن اليهودي أخذها فأعان قوم من المسلمين هذا الآخذ على اليهودي فمال رسول الله ﷺ إلى قاتل فأطاعه الله على الآخذ ورأى اليهودي منه ونهاه عن

٣٦. المرجع السابق، ص ١٨.

٣٧. القرآن. النساء: ١٠٥.

٣٨. ابن كثير. إسماعيل. ١٤١٩ هـ. تفسير القرآن العظيم. تحقيق: محمد حسين شمس الدين. بيروت. لبنان. دار الكتب العلمية. ج ٢. ص

مخاصمة اليهودي وأمره بالاستغفار مما كان منه من معاونته الذين كانوا يتكلمون عن السارق وهذا يدل على أنه غير جائز لأحد أن يخاصم عن غيره في إثبات حق أو نفيه وهو غير عالم بحقيقة أمره".^{٣٩}

٢. قوله تعالى: ﴿يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ يَوْمَ الْحِسَابِ﴾.^{٤٠}

من خلال تفسير هذه الآية الكريمة، تبين بأن الله تعالى قد وصّى ولاية الأمور بأن يحكموا بين الناس بالحق المثل عند الله، وأن لا يتبعوا عنه فيضلوا عن سبيل الله، وقد توعد الله تعالى من يتولّ ويضل ويتناسى يوم الحساب بالعذاب الأليم والعذاب الشديد.^{٤١}

ودلت الآية أيضاً على أن الحكم بالإمام للمسلمين يكون موافقاً للشرع،^{٤٢} ووجوب الحكم بالحق وأن لا يميل إلى أحد الخصمين، إلا إذا كان أو جاء أو أي سبب يقتضي الميل.^{٤٣}

٣. قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَرُسُلُهُ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.^{٤٤}

وصف الله تعالى في هذه الآية المؤمنين الذي يستجبون لله ولرسوله ويسمعون ويطيعون ولا يتخذون ديناً غير دين الله تعالى، بالمفلحين لأن الفلاح نيل المطالب والمسالمة من الهوى.^{٤٥}

٣٩. الجصاص، أحمد بن علي. ١٤٥٥هـ. أحكام القرآن. تحقيق: محمد قمحاوي. لبنان. دار إحياء التراث العربي. ج ٣، ص ٢٦٤.

٤٠. القرآن الكريم، سورة ص. ٣٨: ٢٦.

٤١. ابن كثير، ١٤١٩هـ. تفسير القرآن العظيم. ج ٧، ص ٥٣.

٤٢. السائيس، محمد علي. ٢٠٠٢م. تفسير آيات الأحكام. تحقيق: ناجي سويدان. مصر. المكتبة العصرية للطباعة والنشر. ص ١٤٠.

٤٣. الكيا المرآسي، علي بن محمد. ١٤٥٥هـ. أحكام القرآن. تحقيق: موسى علي وعزة عطية. لبنان. دار الكتب العلمية. ج ٤، ص ٣٦١.

٤٤. القرآن. سورة النور ٢٤: ٥١.

ومما تدلّ الآية أيضاً، وجوب الإجابة إلى الحكم إذا دعوا إليه وجعل ذلك من صفات المؤمنين، ودلّت أيضاً على أن من دُعي إلى ذلك فعليه الإجابة بالقول، بأن يقول سمعنا وأطعنا ثم يصير معه إلى الحاكم.^{٤٦}

٤. قوله تعالى ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا

قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا﴾^{٤٧}

عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند النبي ﷺ في شراج الحرة التي يستقون بها النخل، فقال الأنصاري: سرح الماء يمر، فأبى عليه؟ فاختصما عند النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ للزبير: «أستق يا زبير»، فمضى إلى جارك، فغضب الأنصاري، فقال: أن كان ابن عمتك؟ فتلون وجعل رسول الله ﷺ يقول: «أستق يا زبير»، ثم قال: «أستق يا زبير»، ثم أحبس الماء حتى يرجع إلى الجدر»، فقال الزبير: "والله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك"، ثم قال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ

بَيْنَهُمْ﴾^{٤٨}

٤٥. ابن كثير، ١٤١٩ هـ. تفسير القرآن العظيم. ج ٦. ص ٦٨.

٤٦. الجصاص، ١٤٠٥ هـ. أحكام القرآن. ج ٥. ص ١٩٠.

٤٧. القرآن. سورة النساء. ٤: ٦٥.

٤٨. شراج: مسيل الماء من المرتفع إلى السهل، الحرة: الأرض الصلبة الغليظة ذات الحجارة السوداء وفي المدينة حرتان.

٤٩. البخاري، ١٤٢٢ هـ. صحيح البخاري. ج ٣. حديث ١١١، صحيح مسلم. ج ٤. ص ١٨٢٩.

أكد الله تعالى بهذه الآيات وجوب طاعة رسول الله ﷺ، وأبان بأن طاعته طاعة الله، وأن معصيته ﷺ معصية الله. قال تعالى ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^{٥٠} فأوعد على مخالفة أمر الرسول وجعل مخالف أمر الرسول والممتنع من تسليم ما جاء به والشاك فيه خارجاً من الإيمان.^{٥١}

٥٠. قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيَّنَّتْ يَدَاكَ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا

أَنزَلْنَا وَلَا تَكُن مِمَّنْ أَهْلُوا لَهُ مِنْ أَصْحَابِكَ مِنَ الْحَقِّ...﴾^{٥٢}، هذا أمر من الله تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ أن يحكم المحكومين إليه من أهل الكتاب وسائر أهل الملل، بكتابه الذي أنزله إليه، وهو القرآن الذي خصه بشريعته في كل ما أحكموا فيه من الحدود والجروح والنفوس، الزاني المحصن يُرجم، واقتل النفس ظلماً يُقتل.^{٥٣}

من خلال الآيات السابقة نبي الإسلام الرضى الله عنه تعالى والتسليم لأمره ونهيه، هما سرُّ سعادة المؤمنين، ومن لوازم ومقتضيات هذه الطاعة الحكم بما أمَرَ الله تعالى والقضاء وفقاً لأحكام وتعليمات الشرع الحنيف، وفي ذلك فقد فتح الإسلام الباب واسعاً للاجتهاد في هذا السياق وإعمال العقل، حيث إن الإسلام لا يفرض على القوة العاقلة في الإسلام حالة من الجمود والسطيل، وإنما يدعو إلى استخدام العقل والتفكير في المكان الذي ينبغي له أن يعمل فيه، ويوجد في التاريخ الإسلامي كثيراً من الشواهد التاريخية التي يتضح من خلالها منهج النبي ﷺ في القضاء وأسس وطبيعة التقاضي وممن القصص في الولايات والأمصار.

٥٠. القرآن. سورة النور. ٦٣:٢٤.

٥١. الجصاص، ١٤٠٥هـ. أحكام القرآن. ج ٣. ص ١٨٠.

٥٢. القرآن. سورة المائدة: ٥ : ٤٨.

٥٣. الطبري، محمد بن جرير. ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م. تفسير الطبري. مصر. دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع. ج ٨. ص ٤٩١.

ب. مشروعته في السنة النبوية^{٥٤}

وردت أحاديث كثيرة في موضوع القضاء والتي جاءت تطبيقاً عملياً للآيات القرآنية، حيث وضّحت هذه الأحاديث أحكام القضاء وأحواله وتنظيمه وشروطه ومتطلباته،^{٥٥} وثبتت مشروعية القضاء في سنة النبي ﷺ، القولية التي ذكرها رسول الله ﷺ في مشروعية القضاء، أو الفعلية وذلك بتولي النبي ﷺ القضاء بنفسه والعمل في الدعاوى والخلافات التي كانت تُعرض عليه، وكذلك بإقراره لقضاء الصحابة في العهد النبوي، والذين كان يبعثهم إلى مختلف البلاد، ونشرع القضاء في السنة النبوية على النحو التالي:

١. السنة القولية

أ. عن عبد الله بن مسعود قال: قال النبي ﷺ "إلا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا فسلط علىهلكته في الحق، وآخر آتاه حكمة، فهو يقضي بها ويعلمها"^{٥٦}

ومعنى الحديث بأنه لا غبطة إلا في حصتين: الأولى رجل أعطاه الله مالا فأنفقه في الحق، ورجل آخر أعطاه الله حكمة وهي تعني السنة أو الفقه والعلم بالدين، أو ما ينفع من موعظة وجرها، أو الحكم بالحق أو الفهم

٥٤. السنة النبوية: ما صدر عن النبي ﷺ من الأقوال والأفعال أو التقارير، محمد العزيز، أمير. ١٤١٨هـ-١٩٩٧م. أصول الفقه الإسلامي. مجلد ١. القاهرة. مصر. ص ١٧٣.

٥٥. الزحيلي، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م. تاريخ القضاء في الإسلام. ص ٢٤.

٥٦. البخاري. محمد بن اسماعيل. ١٤٢٢هـ. صحيح البخاري. بيروت. دار طوق النجاة. كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة. باب آخر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ. ج ٩. حديث ١٠٢، النيسابوري. محمد. د. ت. صحيح مسلم. بيروت. دار إحياء التراث العربي. كتاب الأقضية. باب بيان أحوال الحاكم إذا اجتهد فأصاب، أو أخطأ. ج ١. حديث ٥٥٩.

ومما تدلّ الآية أيضاً، وجوب الإجابة إلى الحكم إذا دعوا إليه وجعل ذلك من صفات المؤمنين، ودلّت

أيضاً على أن من دُعِيَ إلى ذلك فعليه الإجابة بالقول، بأن يقول سمعنا وأطعنا ثم يصير معه إلى الحاكم.^{٤٦}

٤. قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا

قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^{٤٧}

عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند النبي ﷺ في شراج

الحرّة التي يسفون بها النخل، فقال الأنصاري: سرح الماء يمر، فأبى عليه؟ فاختصما عند النبي ﷺ، فقال

رسول الله ﷺ للزبير: «اسق يا زبير» فأسقى رسول الماء إلى جارك»، فغضب الأنصاري، فقال: أن كان ابن

عمتك؟ فتلون وجه رسول الله ﷺ، ثم قال: «أسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر»، فقال

الزبير: "والله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ

بَيْنَهُمْ﴾»^{٤٨}

٤٥. ابن كثير، ١٤١٩ هـ. تفسير القرآن العظيم. ج ٦. ص ٦٨.

٤٦. الجصاص، ١٤٠٥ هـ. أحكام القرآن. ج ٥. ص ١٩٠.

٤٧. القرآن. سورة النساء. ٤: ٦٥.

٤٨. شراح: مسيل الماء من المرتفع إلى السهل، الحرّة: الأرض الصلبة الغليظة ذات الحجارة السوداء وفي المدينة حرتان.

٤٩. البخاري، ١٤٢٢ هـ. صحيح البخاري. ج ٣. حديث ١١١، صحيح مسلم. ج ٤. ص ١٨٢٩.

أكد الله تعالى بهذه الآيات وجوب طاعة رسول الله ﷺ، وأبان بأن طاعته طاعة الله، وأن معصيته ﷺ معصية الله، قال تعالى ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^{٥٠} فأوعد على مخالفة أمر الرسول وجعل مخالف أمر الرسول والممتنع من تسليم ما جاء به والشاك فيه خارجاً من الإيمان.^{٥١}

٥. قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ بِالْحَقِّ مَصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ لَا تَتْلُوهُ هَوَاءَ هُمْ يَحْكُمُونَ﴾^{٥٢}، هذا أمر من الله تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ أن يحكم بين المحتكمين إليه من أهل الكتاب وسائر أهل الملل، بكتابه الذي أنزله إليه، وهو القرآن الذي خصه بشريعته في كل ما احتكموا فيه من الحدود والجروح والقود والنفوس، الزاني المحصن يُرجم، واقتل النفس ظلماً يُقتل.

من خلال الآيات السابقة تبين بأن الرضى بقضاء الله تعالى والتسليم لأمره ونهيهِ، هما سرُّ سعادة المؤمنين، ومن لوازم ومقتضيات هذه الطاعة الحكم بما أنزل الله تعالى والقضاء وفقاً لأحكام وتعليمات الشرع الحنيف، وفي ذلك فقد فتح الإسلام الباب واسعاً للاجتهاد في هذا السياق وإعمال العقل، حيث إن الإسلام لا يفرض على القوة العاقلة في الإيمان حالة من الجمود والتعطيل، وإنما يدعوا إلى استخدام العقل والتفكير في المكان الذي ينبغي له أن يعمل فيه، ويوجد في التاريخ الإسلامي كثيراً من الشواهد التاريخية التي يتضح من خلالها منهج النبي ﷺ في القضاء وأسس وطرقه التقاضي وعمل القضاء في الولايات والأمصار.

٥٠. القرآن. سورة النور. ٦٣:٢٤.

٥١. الجصاص، ١٤٠٥هـ. أحكام القرآن. ج ٣. ص ١٨٠.

٥٢. القرآن. سورة المائدة: ٤٨.

٥٣. الطبري، محمد بن جرير. ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م. تفسير الطبري. مصر. دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع. ج ٨. ص ٤٩١.

ب. مشروعيتها في السنة النبوية^{٥٤}

وردت أحاديث كثيرة في موضوع القضاء والتي جاءت تطبيقاً عملياً للآيات القرآنية، حيث وضّحت هذه الأحاديث أحكام القضاء وأحواله وتنظيمه وشروطه ومتطلباته،^{٥٥} وثبتت مشروعية القضاء في سنة النبي ﷺ، القولية التي ذكرها رسول الله ﷺ في مشروعية القضاء، أو الفعلية وذلك بتولي النبي ﷺ القضاء بنفسه والخيار في الدعوى والخلافات التي كانت تُعرض عليه، وكذلك بإقراره لقضاء الصحابة في العهد النبوي، والذين كانوا يبعثهم إلى مختلف البلاد، وتشريع القضاء في السنة النبوية على النحو التالي:

١. السنة القولية

أ. عن عبد الله بن مسعود قال: قال النبي ﷺ "لا عهد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالاً فسلط على هلكته في الحق، وآخر آتاه الله حكماً فهو يقضي بها ويعلمها"^{٥٦}

ومعنى الحديث بأنه لا غبطة إلا في خصلتين، الأولى رجل أعطاه الله مالاً فأنفقه في الحق، ورجل آخر أعطاه الله حكمة وهي تعني السنة أو الفقه والعلم بالدين، أو ما ينفع من موعظة وحث، أو الحكم بالحق أو الفهم

٥٤. السنة النبوية: ما صدر عن النبي ﷺ من الأقوال والأفعال أو التقريرات، عبد العزيز، أمير. ١٤١٨هـ-١٩٩٧م أصول الفقه الإسلامي.

مجلد ١. القاهرة. مصر. ص ١٧٣م.

٥٥. الزحيلي، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م. تاريخ القضاء في الإسلام. ص ٢٤.

٥٦. البخاري. محمد بن اسماعيل. ١٤٢٢هـ. صحيح البخاري. بيروت. دار طوق النجاة. كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة. باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ. ج ٩. حديث ١٠٢، النيسابوري. محمد. د.ت. صحيح مسلم. بيروت. دار إحياء التراث العربي. كتاب الأحكام. باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب، أو أخطأ. ج ١. حديث ٥٥٩.

عن الله تعالى ورسوله ﷺ، فهو يقضي بها ويعلمها الناس، ومعنى فسلطه الغلبة وقهر النفس المجبولة على الشئ البالغ، وكلمة هلكته فإنه يدل على أنه لا يبقى من المال باقياً.^{٥٧}

وقال البغوي: "المراد من الحسد هنا الغبطة، وهي أن يتمنى الرجل مثل ما لأخيه من غير أن يتمنى زواله عنه، والمذموم أن يتمنى زواله وهو الحسد، ومعنى الحديث الترغيب في التصدق بالمال وتعليم العلم".^{٥٨}

ب. قال ﷺ: "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر".^{٥٩} ويكون الأجر للحاكم المخطئ إذا كان عالماً بالاجتهاد والسنن، وأما من لم يعلم ذلك فلا يدخل في معنى الحديث.

وأجمع المسلمون على أن هذا الحديث في حاكم عالم، ويكون أهلاً للحكم فإن أصاب فله أجران، أجر باجتهاده وأجر بإصابته، وإذا أخطأ فلا أجر باجتهاده، وأما من ليس بأهل للحكم فلا يحل له الحكم فإن حكم فلا أجر له بل هو آثم".

٥٧. القسطلاني، أحمد بن محمد. ١٣٢٣هـ. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري. مطبع. المطبعة الكبرى الأميرية. ج ١٠ ص ٣٢٧.

٥٨. المرجع السابق، ج ١٠ ص ٤٥٩.

٥٩. متفق عليه. البخاري، ١٤٢٢هـ. صحيح البخاري. كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة. باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ. ج ٩. حديث ٧٣٥٢، النيسابوري، صحيح مسلم. كتاب الأقضية. باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب، أو أخطأ. ج ٣. حديث ١٧٨١.

٦٠. ابن بطال، علي بن خلف. ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م. شرح صحيح البخاري. تحقيق ياسر بن إبراهيم. السعودية. مكتبة الرشد. ط ٢. ج ١٠ ص ٣٨١.

٦١. النووي، محيي الدين. ١٣٩٢هـ. المنهاج شرح صحيح مسلم. لبنان. دار إحياء التراث العربي. ط ٢. ج ١٢ ص ١٣ + ١٤.

٢. السنة الفعلية

قضى النبي ﷺ في كثيرٍ من القضايا والدعاوى التي كانت تُعرض عليه، فقضى في الجنايات والقصاص والحدود والجنية والعائِم وغيرها، وسوف يذكر الباحث بعضاً من القضايا التي حكم وقضى بها النبي ﷺ ومنها:

أ. عن ابن عباس رضي الله عنهما (أن رسول الله ﷺ قضى باليمين على المدعى عليه)،^{٦٢} حيث أن البينة كانت على المدعى، لأن حجته قوية لانتفاء التهمة وجانبه ضعيف، لأنه خلاف الظاهر فكلف الحجة القوية وهي البينة ليدفع بها صفة، وعكسه المدعى عليه فاكتمى بالحجة الضعيفة وهي اليمين.^{٦٣}

ب. قضائه ﷺ في النكحة، وذلك في حديث طائفة بنت قيس، أن زوجها طلقها في عهد النبي ﷺ، وكان قد أنفق عليها نفقة دونها، فلما رأت ذلك، قالت: والله لأعلمن رسول الله ﷺ، فإن كان لي نفقة أخذت الذي يصلحني، وإن لم تكن لي نفقة لم آخذ منه شيئاً، قالت: فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: لا نفقة لك، ولا سكنى.^{٦٤}

٣. السنة التقريبية

كان النبي ﷺ يقرّ ببعض القضايا التي كان يحكم بها أصحابه رضوان الله عليهم، بالإضافة إلى أن النبي ﷺ كان يعهد إلى أصحابه في بعض الأحيان لأن يفصلوا بين الناس في المنازعات والخصومات، وفي قضايا معينة

٦٢. متفق عليه. محمد بن اسماعيل. ١٤٢٢هـ. صحيح البخاري كتاب: الشهادات. باب: اليمين على المدعى عليه في الأموال والحدود. ج ٣.

حديث ٢٦٦٨، النيسابوري، د-ت. صحيح مسلم. كتاب الأفضية. باب اليمين على المدعى عليه. ج ٣. حديث ١٧١١.

٦٣. القسطلاني، ١٣٢٣هـ. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري. ج ٤. ص ٤٠٤.

٦٤. النيسابوري، د-ت. صحيح مسلم. ج ٢. حديث ١١١٤.

تحضر إليه، وذلك لتمرينهم على القضاء والاجتهاد والاستنباط والحكم، ومن هذه الأحاديث، ما روى "عن عقبه بن عامر قال: جاء خصمان إلى رسول الله ﷺ يختصمان، فقال لي: «قم يا عقبه اقض بينهما»، قلت: يا رسول الله أنت أولى بذلك مني، قال: وإن كان اقض بينهما فإن اجتهدت فأصبحت، فلك عشرة أجور وإن اجتهدت فأخطأت، فلك أجر واحد»^{٦٥}.

٤. بين النبي ﷺ للقضاة في عهده عيّن النبي عليه ﷺ عدداً من الصحابة والولاة للقضاء بين الناس في مختلف البلدان والأمصار ليفصلوا في الخصومات بين الناس، ومن الأمثلة على ذلك:

- عن علي بن أبي طالب قال: "بني رسول الله ﷺ إلى اليمن قاضياً، فقلت: يا رسول الله ترسلني وأنا حديث السن، ولا علم لي بالقضاء، فقال: «إن الله سيهدي قلبك، ويثبت لسانك، فإذا جلس بين يديك الخصمان، فلا تقضين حتى تسمع من الآخر، كما سمعت من الأول، فإنه أحرى أن يتبين لك القضاء»، قال: فما زلت قاضياً، أو ما شئت في قضاء بني»^{٦٦}.
- استعمل النبي ﷺ عتّاب بن أسيد على اليمن، وكان شديداً على المريب، ليلاً على المؤمنين^{٦٧}.

من خلال الأحاديث النبوية السابقة يتضح بأن مشروعية القضاء ثابتة في السنة النبوية، وتم ذكر مشروعية القضاء في السنة القولية للنبي ﷺ في أحاديث متعددة، وكذلك مارس رسول الله ﷺ القضاء بنفسه

٦٥. البدوي. إسماعيل إبراهيم. ٢٠١٢م. نظام القضاء الإسلامي. الاسكندرية. مصر. دار الفكر الجامعي. ص ٤، الدارقطني، علي بن عمر. ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م. سنن الدارقطني. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. وآخرون. بيروت. لبنان. مؤسسة الرسالة. حديث ٤٥٩، ص ٣٦٢. ٦٦. أبو داود، سليمان بن الأشعث. د-ت سنن أبي داود. تحقيق: محمد عبد الحميد. لبنان. المكتبة العصرية. ج ٣. ص ٣٠١. ٦٧. العسقلاني. أحمد بن علي. ١٤١٥هـ. الإصابة في تمييز الصحابة. تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض. لبنان. دار الكتب العلمية. ج ٤. ص ٣٥٧.

في القضايا التي كانت تعرض عليه، وأرسل بعض أصحابه إلى مناطق مختلفة للقضاء بين الناس وحل مشكلاتهم، بالإضافة إلى أن رسول الله ﷺ قد أقر ما كان يقضي به الصحابة إذا كان صواباً وبدون الرجوع إليه، وهذا دليل على مشروعية القضاء في السنة النبوية.

ت. مشروعية القضاء بالإجماع

أجمع المسلمون على مشروعية نصب القضاء، والحكم بين الناس لأن القضاء من فروض الكفايات، ولا يستقيم أمر الناس بدونه، فكان واجباً عليهم كالجهد والإمامة،^{٦٨} حيث أن الهدف من نصب القاضي هو لإقامة الفرض، ولأن نصب الإمام الأعظم فرض، بلا خلاف بين أهل الحق، ولمساس الحاجة إليه، لتقيد الأحكام وإنصاف المظلوم من الظالم وقطع المنازعات التي هي مادة الفساد، وغير ذلك من المصالح التي لا تقوم إلا بإمام، ومعلوم أنه لا يمكنه القيام بما نصب له بنفسه، فيحتاج إلى نائب يقوم مقامه في ذلك وهو القاضي.^{٦٩}

واستمد القضاء مشروعيته من الشريعة الإسلامية بمصادرها التي أصلها القرآن الكريم والسنة النبوية، ولهذا فقد كانت مشروعية القضاء بإجماع المسلمين، ولا بد من رئيس الدولة أن يتولى القضاء بين الناس،

٦٨. ابن قدامة، موفق الدين. ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م. المغني لابن قدامة. مصر. مكتبة القاهرة. ج ١٠. ص ٣٢.

٦٩. الكاساني، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. ج ٧. ص ٢.

حيث أن الصحابة الكرام قد تولوا القضاء أثناء الخلافة الراشدة، واستمر تعيين القضاة من بعد في أرجاء الدولة الإسلامية، وهذه دليل إضافي على مشروعية القضاء بالاجماع.^{٧٠}

ث. المعقول

توجد أدلة كثيرة للدلالة على مشروعية القضاء، ومنها:

١. أن القضاء أمر بالمعروف ونهي عن المنكر، وقد أشاد الله تعالى بمن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر،

﴿يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْتُونَ بِالْبَيِّنَاتِ وَالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ

مِنَ الصَّالِحِينَ﴾^{٧١}

٢. القضاء من عادات الأمم الراد في جميع الشرائع وبه يحاكم الناس.

٣. قُطِرَ الناس على التنازع والاختلاف، وكثرة التشاجر والتخاصم، فعدت الضرورة لقودهم إلى الحق

والفصل بينهم فيما تنازعوا فيه.

٤. يكثر الاختلاف في أحكام الاجتهاد، فلا يتعين أحد هذه الأحكام إلى الحاكم الفصل والقضاء

القاطع.^{٧٢}

٧٠. مرسى، فاروق. ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م. القضاء في الشريعة الإسلامية. السعودية. عالم المعرفة للنشر والتوزيع. ص ٧٠.

٧١. القرآن. سورة آل عمران. ١١٤:٣.

٧٢. الماوردي. محمد بن حبيب. ١٣٩١هـ-١٩٧١م. أدب القاضي. تحقيق: محيي هلال السرحان. بغداد. العراق. مطبعة الإرشاد. ج ١. ص ١٣٥.

ج. حكم القضاء لدى الأئمة الأربعة (الحنفية، المالكية، الشافعية، الحنابلة)

١. المذهب الحنفي: ذكر أصحاب هذا المذهب بأن "نصب القاضي فرض، لأنه ينصب لإقامة أمر

مفروض، وهو القضاء قال تعالى ﴿يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ﴾^{٧٣}، فكان

نصب القاضي لإقامة الفرض، ولأن نصب الإمام الأعظم فرض، بلا خلاف بين أهل الحق، ولمساس

الحاجة إليه لتفديد الأحكام وإنصاف المظلوم من الظالم، وقطع المنازعات التي هي مادة الفساد، وغير

ذلك من المصالح التي لا تقوم إلا بالإمام، لما علم في أصول الكلام، ومعلوم أنه لا يمكنه القيام بما نصب

له بنفسه، فيحتاج إلى نائب يقوم مقامه في ذلك وهو القاضي".^{٧٤}

٢. المذهب المالكي: ذكر المالكية بأن القضاء فرض كفاية^{٧٥} و قبول ولاية القضاء من فروض الكفاية إن

كان بالبلد عدد يصلحون لذلك، فإن لم يكن من يصلح لذلك إلا واحد تعين عليه وأجبر على الدخول

فيه،^{٧٦} وينبغي أن يتولى القضاء من كان موثقاً به في دينه وصلاحه وفهمه وعلمه واشتراطوا أن يكون

علماً بالسنة والآثار وأحكام الفقه ووجهه الفقه،^{٧٧} ولا بد من نصب إنسان يرفع النزاع الواقع بين الناس

٧٣. القرآن. سورة ص. ٣٨: ٢٦.

٧٤. الكاساني، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. ج ٧، ص ٢٥٠.

٧٥. المالكي، بهرام. ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م. الشامل في فقه الإمام مالك. ضبطه وصححه: أحمد نجيب. سوريا. مركز تحيوية المخطوطات وخدمة

التراث. ج ٢. ص ٨٣٥. المالكي، عبد الرحمن. د-ت. إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك. مصر. مكتبة مصطفى

الباي الحلبي. ط ٣. ص ١١٧.

٧٦. الغرناطي، محمد يوسف. ١٤١٦هـ - ١٩٩٤م. التاج والإكليل لمختصر خليل. لبنان. دار الكتب العلمية. ج ٨. ص ٨٣.

٧٧. القرطبي، يوسف عبد الله. ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م. الكافي في فقه أهل المدينة. السعودية. مكتبة الرياض الحديثة. ط ٢. ج ٢. ص ٩٥٢.

وينصف المظلوم من الظالم ولما كان هذا المعنى يحصل في البلد من واحد ومن عدد قليل كان هذا الفرض

على الكفاية، إذا تعدد من فيه أهلية ذلك.^{٧٨}

٣. المذهب الشافعي: بين أصحاب هذا المذهب بأن القضاء فرض على الكفاية، ودليله قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا جَعَلْنَا لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا وَجَعَلْنَا لِكُلِّ مِلَّةٍ حَكْمًا فَاتَّبِعُوا حُكْمَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^{٧٩} وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ

إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حُكِمْتُمْ بَيْنَ أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾^{٨٠} وأن النبي ﷺ حكم بين الناس وبعث علياً إلى اليمن

لنساء بين الناس، ولأن الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم حكموا بين الناس وبعث عمر رضي الله عنه أبا موسى

الأشعري إلى البصرة قاضياً وبعث عبد الله بن مسعود إلى الكوفة قاضياً.^{٨١}

٤. المذهب الحنбلي: القضاء على أصحاب هذا المذهب فرض كفاية، حيث ذكر المغني بأن القضاء من

فروض الكفايات،^{٨٢} لأن أمر الناس لا يستقيم بدونهم، ويلزم الإمام أن ينصب في كل إقليم قاضياً، لأن

الإمام لا يمكنه أن يباشر الخصومات في جميع البلدان بنفسه، فوجب أن يرتب في كل إقليم من يتولى

فصل الخصومات بينهم لئلا تضيق الحقوق ويختار الإمام نصب القضاء أفضل من يجده علماً وورعاً،

لأن الإمام مسؤول عن المسلمين فيجب عليه أن يختار الأصلح لهم.

٧٨. الطرابلسي، شمس الدين. ١٤١٢هـ-١٩٩٢م. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل. لبنان. دار الفكر. ط ٣. ج ١ ص ١٠٨.

٧٩. القرآن. سورة ص. ٣٨: ٢٦.

٨٠. القرآن. سورة النساء. ٣: ٥٨.

٨١. الشيرازي، إبراهيم. د.ت. المهذب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي. لبنان. دار الكتب العلمية. ج ٣. ص ٣٧٦.

٨٢. ابن قدامة، ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م. المغني لابن قدامة. ج ١٠. ص ٣٢.

٨٣. البهوتي، منصور. د.ت. الروض المربع شرح زاد المستقنع. لبنان. مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع. ص ٧٠٤.

من خلال مصادر التشريع السابقة، اتضح تعدد الأدلة على مشروعية القضاء في الإسلام، سواء في القرآن الكريم، أو السنة النبوية، أو إجماع الصحابة أو من المعقول، وهذا يدل على أهمية القضاء وفعاليته في المجتمع والدولة الإسلامية، فمن خلال الآيات الكريمة، وجد للباحث بأن الله تعالى قد أوجب على الأنبياء - عليهم السلام -، والمسلمين من بعدهم بأن يحكموا ويقضوا بين الناس بالعدل لأنه طريق للفلاح والنجاح في الدنيا والآخرة.

فما هي السنة النبوية فمشروعية القضاء ثابتة في السنة القولية والفعلية والتقريبية، وقد أكدت السنة القولية من خلال الأحاديث على مشروعية وأهمية القضاء والحكم، وكذلك السنة الفعلية التي مارس النبي ﷺ من خلالها أعمال القضاء والحكم بين الناس، والمينة التقريرية التي كان يقر أو يصوب ثم يقر بها رسول الله ﷺ أعمال القضاء التي كان يمارسها أصحابه - رضوان الله عليهم - بين الناس.

وإجماع المسلمين بعد النبي ﷺ على الاستمرار بمنهجه، بعد دلالة على مشروعية القضاء وأهميته في حياة المجتمع المسلم لتنظيم حياته وتسييرها على النهج السليم والصحيح، وثبت كذلك أدلة المعقول حاجة الناس والمجتمعات جميعها إلى نظام قضائي يحكم بين الناس بالعدل ويحافظ على حقوقهم وأموالهم وأعراضهم وينصف المظلومين منهم، واتفاق الفقهاء كذلك على مشروعية القضاء في الإسلام واعتباره من فروض الكفاية عندهم، دليل على أهميته وفعاليته في الدولة الإسلامية حيث لا بدّ للحاكم من تنصيب من يصلح للقضاء لحل النزاعات بين الناس بالحق، وتحصيل حقوق المظلومين وإنصافهم وردّ حقوقهم.

المطلب الثالث: نبذة عن القضاء الشرعي في الإسلام

سيتناول الباحث في هذا المطلب الحديث بعجالة عن المراحل التي مرّ بها القضاء في الإسلام، وتبدأ هذه المراحل منذ عهد النبي ﷺ، الذي بدأه بنفسه، وسار على دربه أصحابه ومن بعدهم، حيث تطور القضاء في تلك المراحل حتى وصل من الأهمية إلى مراحل متقدمة، والمراحل التي مرّ بها القضاء في الإسلام، كالآتي:

أولاً: القضاء في عهد النبي ﷺ

اهتم الإسلام بتطبيق العدل لأنه مطلب شرعي، وقد وردت آيات كثيرة في ذلك منها، قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حُكِمَ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾^{٨٤} وطريق العدل هو الحكم بما أنزل الله تعالى على رسوله ﷺ، وكل حكم بغير من أنزل الله تعالى وشرعه هو الضلال، وقد خلق الله تعالى الإنسان ويعلم ما يصلح له من تشريعات، حيث كان إرسال النبي ﷺ رحمة للعالمين، وأمر الله تعالى المؤمنين أن يحاكموا لدى رسول الله ﷺ ورضوا بقضائه،^{٨٥} لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا

مُبِينًا﴾^{٨٦}

٨٤. القرآن، سورة النساء. ٥٨:٤.

٨٥. داود، أحمد محمد. ١٤٣٣هـ-٢٠١٠م. القضاء والدعوى والإثبات والحكم في الشريعة الإسلامية والتطبيق القضائي. الأردن: دار الثقافة.

للنشر والتوزيع. ج ١. ص ٥٣.

٨٦. القرآن، سورة الأحزاب. ٣٦:٣٣.

وكان رسول الله ﷺ هو المرجع الرئيس للمسلمين وغيرهم في المدينة المنورة، فينزعون إليه في كل صغيرة وكبيرة، ويقصدون الدؤال والفتوى والحكم وفصل الخلافات في جميع شؤونهم،^{٨٧} مأموراً بالدعوة والتبليغ وكذلك كان مأموراً بالحكم والفصل في الخصومات، فكان ﷺ هو القاضي الأول في الدولة الإسلامية، وهو المرجع لحل الخلافات التي تنشأ من مجتمع المدينة المنورة، وبين الفئات والطوائف والأديان.^{٨٨}

ومارس رسول الله ﷺ وظيفة القضاء بنفسه وفصل في المنازعات، وحكم في الدعاوى والخلافات المتعددة، ومثالها العقوبات والأموال والحقوق والأحوال الشخصية، وفي الديون والأراضي والمياه والعقارات والمواريث^{٨٩} وفي المعاملات والخصاص وفي شؤون الأسرة والحدود،^{٩٠} وكان ذلك بمقتضى الوثيقة الدستورية التي كتبها رسول الله ﷺ بين المسلمين وغيرهم بعد الهجرة، وجاء فيها: "ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف سيادة، فإن موته إلى الله عز وجل، وإلى محمد رسول الله ﷺ".^{٩١}

وكانت إجراءات التقاضي في العهد النبوي تتسم باليساطة، والسبب في ذلك أن القضايا التي كانت ترفع لرسول الله ﷺ قليلة، حيث كان ﷺ يستل عن الحكم وحيب، وكان أيضاً تطبيق الأحكام الشرعية وسلطة القضاء لرسول الله ﷺ، فكان يجلس بين الخصماء في الدعاوى والخصومات وبين الفتوى في بيان

٨٧. الزحيلي، محمد. ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م. موسوعة قضايا إسلامية معاصرة "معالم القضاء الإسلامي". بيروت: دار المكتبي للطباعة والنشر والتوزيع. ج ٤. ص ١١٢.

٨٨. عرنوس، محمود. ١٣٥٢هـ-١٩٣٤م. تاريخ القضاء في الإسلام. مصر: المطبعة المصرية الأهلية الحديثة. ص ١٠.

٨٩. الزحيلي، محمد. ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م. تاريخ القضاء في الإسلام. لبنان: دار الفكر المعاصر. ص ٤٢.

٩٠. الحاميضي. عبد الرحمن. ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م. القضاء ونظامه في الكتاب والسنة. السعودية. مركز بحوث الدراسات الإسلامية - جامعة أم القرى. ص ٢٣١.

٩١. ابن هشام، جمال الدين. ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م. السيرة النبوية لابن هشام. تحقيق: مصطفى السقا وآخرون. مصر: شركة مطبعة ومطبعة

مصطفى الباني. ط ٢. ج ١. ص ٥٠٤.

الأحكام وإنهاء الخلافات والخصومات، حيث كان المرجع الوحيد لبيان الحق والعدل ورسم الحقوق والحدود في المسائل والقضايا.^{٩٢}

وقد بين رسول الله ﷺ وسائل الإثبات الشرعية المقبولة أمام القاضي، والتي تتمثل في الشهادة، اليمين، الكتابة، الإقرار، الفرائض، والقرعة بين الخصمين عند فقدان الأدلة وتساوي البينات أو الادعاءات.^{٩٣}

ثانياً: القضاء في عهد الخلفاء الراشدين

١. عهد الخليفة أبي بكر الصديق رضي الله عنه

سار أبو بكر الصديق رضي الله عنه على نهج النبي ﷺ في القضاء بعد وفاته، فتولى القضاء وكان يقضي بنفسه بين الناس داخل المدينة،^{٩٤} حيث لم يكن للقضاء ولاية خاصة مستقلة، وعهد إلى عمر بالقضاء، فعن محارب بن دثار؛ قال: لما استخلف أبو بكر استعمل عمر على القضاء، وأبا عبيدة على بيت المال، فمكث عمر سنة لا يتقدم إليه أحد،^{٩٥} أما خارج المدينة فقد كان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يستعمل الولاة في البلدان المختلفة، ويعهد إليهم بالولاية العامة في الإدارة، بحسب الصلقات وسائر أنواع الولايات.^{٩٦}

٩٢. الزحيلي، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م. تاريخ القضاء في الإسلام. ص ٤٣.

٩٣. المرجع السابق. ص ٥٥.

٩٤. عثمان، محمد. ١٤١٥هـ-١٩٩٤م. النظام القضائي في الفقه الإسلامي. العراق. دار البيان للنشر والتوزيع. ط ٢. ص ٤٢.

٩٥. وكيع، محمد خلف. ١٣٦٦هـ-١٩٤٧م. أخبار القضاة. مصر. المكتبة التجارية الكبرى. ج ١. ص ١٠٤.

٩٦. القطان، مناع. ١٤١٤هـ-١٩٩٣م. النظم القضائية في العهد النبوي وعهد الخلفاء الراشدين. مصر. مكتبة وهبة. ص ٤١.

٢. عهد الخليفة عمر بن الخطاب ؓ

تولى عمر بن الخطاب الخلافة بعد وفاة الصديق، وسار نهجه في القضاء، ونتيجة للحروب التي قامت بين الدولة الإسلامية والدولتين الفارسية والرومانية، والتي انتجت اتساع دولة الاسلام وامتداد الفتوحات، شغلت الخليفة عن الفراغ للقضاء،^{٩٧} ولما وقع الأعباء على الولاة فقام عمر بفصل سلطة القضاء عن باقي الولايات، فأصبح للقضاء أشخاصاً عن الولاة، وفصل بين السلطتين،^{٩٨} فكان بهذا أول من جعل للقضاء ولاية خاصة، فعين القضاء في الأمصار الإسلامية، في الكوفة والبصرة والشام ومصر، وجعل القضاء سلطة تابعة له مباشرة.^{٩٩}

٣. عهد الخليفة عثمان بن عفان ؓ

أنشئت في عهد الخليفة عثمان دار للقضاء، في وقت كان القضاء في المسجد في عهد الخليفين أبو بكر وعمر،^{١٠٠} وكان ﷺ ينظر في القضايا والخصومات بنفسه، ويستشير أصحابه^{١٠١} في القضايا التي تُعرض عليه، فإن وافق رأيهم أمضاه وإن لم يوافق رأيهم رأى نظر في الأمر بعد ذلك،^{١٠٢} فعن عمر بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد؛ قال: أخبرني جدي؛ قال: "رأيت عثمان بن عفان في المسجد إذا جاءه الخصمان قال: لهذا: اذهب فادع علياً، وللآخر: فادع طلحة بن عبيد الله، والزبير، وعبد الرحمن، فجاءوا، فجلسوا،

٩٧. مشرفة، عطية. ١٣٥٨هـ-١٩٣٩م. القضاء في الاسلام بوجه عام. مصر. مطبعة الاعتماد. ص ١٠٠

٩٨. مذكور، محمد سلام. ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م. القضاء في الإسلام. ص ٢٥.

٩٩. القطان، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م. النظم القضائي في العهد النبوي وعهد الخلفاء الراشدين. ص ٤٣.

١٠٠. مذكور، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م. القضاء في الإسلام. ص ٢٦.

١٠١. كان على قضاء المدينة في عهده: علي بن أبي طالب، زيد بن ثابت، والسائب بن يزيد.

١٠٢. القطان، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م. النظم القضائي في العهد النبوي وعهد الخلفاء الراشدين. ص ٥٣.

فقال لهما: تكلمما، ثم يقبل عليهما فيقول: أشيروا علي، فإن قالوا: ما يوافق رأيه أمضاه عليهما، وإلا نظر

فيقول: مستسمن". ١٠٣

٤. عهد الخليفة علي بن أبي طالب عليه السلام

اشتهر علي بن أبي طالب عليه السلام بفقهه وصلاحته وبعد نظره وحصافة رأيه في أقضيته المتعددة، وقد سار عليه درب من سبقه من الخلفاء الراشدين، فاعتمد على القرآن والسنة في القضاء، ثم على قضاء من سبقوه من الخلفاء، ١٠٤ فكان حريصاً على أن لا يتولى أمراء الأمصار القضاء بين الناس، ليكون بذلك أدعى لتحقيق العدالة وأدفع للشبهة وأقوم للنظام، وركز أمر اختيار القضاة لولاة الدين عينهم على الأمصار. ١٠٥

ثالثاً: القضاء في عهد الأمويين

عندما تولى معاوية الخلافة تخلى عن سياسة القضاء، وعيّن القضاة ونفّض إليهم السلطة القضائية وخولهم الصلاحيات الكاملة في الدعاوى وابتعد الولاة عن أعمال القضاء، وسار خلفاء بني أمية على هذا المنهج طوال العهد الأموي، حيث بقيت صلتهم بالقضاء الإسلامية بثلاثة أمور:

١. تعيين القضاة مباشرة بالعاصمة دمشق.

١٠٣. وكيع، ١٣٦٦هـ/١٩٤٧م. أخبار القضاة. ج ١. ص ١١٠.

١٠٤. مشرفة، ١٣٥٨هـ-١٩٣٩م. القضاء في الإسلام بوجه عام. ص ١١١.

١٠٥. القطان، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م. النظم القضائية في العهد النبوي وعهد الخلفاء الراشدين. ص ٥٦.

٢. الإشراف على أعمال القضاة وأحكامهم ومتابعة شؤونهم الخاصة في التعيين والعزل والرزق وحسن السيرة، ومراقبة الأحكام القضائية التي تصدر عنهم.

٣. ممارسة قضاء المظالم وقضاء الحسبة التي أولاها خلفاء بني أمية أهمية خاصة ورعاية كاملة لقضاء المظالم، حتى أصبح له جهاز كامل ومستقل.^{١٠٦}

كان اختيار القضاة في الأمصار غالباً ما يرجع إلى أمراء الأمصار، فهم الذين يعينون من يقوم بالقضاء بين أمراء الأمصار، أحياناً كانوا يولون من قبل الخلفاء أنفسهم، بمعنى قاضي العاصمة يختاره الخليفة،^{١٠٧} وكان القاضي في العهد الأموي غالباً ما يكون محلياً، فلا يلتزم برأي معين، وإنما يقضي فيما ليس فيه نص قاطع أو إجماع سابق برأيه واجتهاده، وإذا امتشكل عليه أمر في قضائه استعان بالفقهاء في المصير، وبالرغم من أن كثيراً من القضاة كانوا يرجعون إلى الخليفة أو الوالي في طلب الرأي، إلا أن أحكامهم لا تتأثر بميول الحاكم،^{١٠٨} ومن خلفاء بني أمية عمر بن عبد العزيز، وقد اشتهر بالتقوى والورع والعدل، حيث قال: إذا كان في القاضي خمس خصال فقد كمل علم بما كان قبله، ونزاهة عن الطمع، وحلم عن الخصم، واقتداء بالأئمة، ومشاورة أهل العلم والرأي، وقال أيضاً: إذا اتكأ الخصم وقد فقت عينه، فلا تحكم له حتى يأتي خصمه؛ فلعله قد فقت عيناه جميعاً.^{١٠٩}

١٠٦. الزحيلي، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م. تاريخ القضاء في الإسلام. ص ١٦٦.

١٠٧. الخضري بك، محمد. ١٣٧٦هـ. محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية. مصر. مطبعة الاستقامة. ط ٧. ج ٢. ص ٢١٧.

١٠٨. مذكور، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م. القضاء في الإسلام. ص ٢٩.

١٠٩. الأندلسي، شهاب الدين. ١٤٠٤هـ. العقد الفريد. لبنان. دار الكتب العلمية. ج ١. ص ٧٨.

ولم تكن أحكام القضاة قبل الدولة الأموية تسجل في سجلات، وإنما كانت تعرض الدعوى فينظر القاضي بنفسه فيها، ويعرف الخصمين بحكمه ويبيّن للمحكوم عليه ما بُني عليه الحكم، وكان أول حكم قضائي يسجل في السجلات في العهد الأموي، حيث قضى القاضي سليم بن عدي في ميراث بين ورثة تخاصموا إليه ثم تنازعا الحكم الذي أصدره القاضي واختلفوا فيه، فلما عادوا إليه فحكم بينهم وسجل الحكم في سجل خاص.^{١١٠}

وكان للقضاء في العهد الأموي سلطة مستقلة عن أي سلطة أخرى، حيث كانت سلطة الخليفة تنتهي عند باب القاضي أو غيره دون أن يكون لهم تدخل في أعمال القضاة واجتهاده وحكمه.^{١١١}

رابعاً: القضاء في عهد العباسيين
تولى العباسيون الخلافة الإسلامية سنة (٣٢ هـ) واستمرت خلافتهم حتى سنة (٦٥٦ هـ) بسقوط بغداد على يد المغول التتار وقتل الخليفة المعتصم بالله آخر خلفاء بني العباس^{١١٢} وفي عهدهم اتسعت الحضارة وازداد النشاط العلمي والاقتصادي والاجتماعي، واحتلّت أحكام القضاء مكان القاضي في العراق يحكم بالمذهب الحنفي، وقاضي الشام والمغرب وفق المذهب المالكي، وفي مصر يحكم القاضي وفق المذهب الشافعي، وإذا

١١٠. مذكور، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م. القضاء في الإسلام. ص ٣٠.

١١١. الزحيلي، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م. تاريخ القضاء في الإسلام. ص ١٦٧.

١١٢. المرجع السابق. ص ٢١٦.

تقدم متخصصان من غير مذهب الشائع في بلد من البلاد، أناب القاضي عنه قاضياً يأخذ بمبادئ مذهب

المتخصصين.^{١١٣}

وبرز منصب القاضي القضاة لأول مرة لديهم، حيث ولّى هارون الرشيد أبا يوسف قضاء القضاة سنة

١٧٠هـ،^{١١٤} حيث كان لقاضي القضاة ديوان في بغداد يُعرف بديوان قاضي القضاة، ومن أشهر موظفي هذا

الديوان: الكاتب، والحاجب وعارض الأحكام، وخازن ديوان الحكم وأعوانه،^{١١٥} وأصبح قاضي القضاة هو

الذي يُشرف على أمر تعيين القضاة وعزلهم وتفقد أعمالهم ومراجعة أحكامهم،^{١١٦} ولما أخذت الأقطار

الإسلامية الانفصال عن حكومة بغداد أصبح في كل قطر قاض للقضاة وسُمّي في الأندلس بقاضي

الجماعة.^{١١٧}

وأصبح للقضاة والعلماء زياً خاصاً يحزمهم عن غيرهم من عامة الناس، وأحيط القاضي بالمهابة وأقيم بين

يديه من يمنع الناس عن التقدم في غير وقتهم ويحافظ على النظام، كما تبعه أعوان يحضرون له الخصوم ويعدون

له نظر الدعوى، حيث كانت تعقد المجالس في مجلس فسيح في وسط المدينة كي لا يتأذى الناس من

الجلوس فيه، وُحُدَّت الأيام التي ينظر فيها النصوصات بحيث لا يصح له أن ينظر في غيرها وعلى الأخص

في أيام الأعياد وما أشبهها.^{١١٨}

١١٣. مذكور، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م. القضاء في الإسلام. ص ٣٠.

١١٤. وكيع، ١٣٦٦هـ-١٩٤٧م. أخبار القضاة. ج ٣. ص ٢٥٦.

١١٥. داود، ١٤٣٣هـ-٢٠١٠م. القضاء والدعوى والإثبات والحكم. ج ١. ص ٧٦.

١١٦. الباري، محمد. د-ت. العناية شرح الهداية. سوريا. دار الفكر. ج ٧. ص ٣٠٠.

١١٧. مذكور، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م. القضاء في الإسلام. ص ٣١.

١١٨. المرجع السابق. ص ٣١.

وكان العصر العباسي أطول العصور في التاريخ الإسلامي، حيث كانت الخلافة العباسية أوسع البلاد، وامتاز القضاء بالعهد العباسي بعدة مميزات وخصائص، منها:

١. اكتمل ربح القضاء الإسلامي بأصوله وفروعه وقواعده وإجراءاته وأحكامه ونظمه، واستحداث إجراءات جديدة للتقاضي والدعوى وتدوين الأحكام وإنشاء ديون القضاء، واتخاذ السجلات وغيرها.
 ٢. بروز منصب قاضي القضاء الذي صار مسؤولاً عن القضاء والقضاة، وجعل للقضاة لياً مميّزاً عن غيرهم، وعمل الاستقلال التام للقضاء عن الخليفة والولاة والأمراء، وإحاطتهم بالهبة والوقار.
 ٣. تم تنظيم قضاء الحسبة، وصار له جهازاً مستقلاً، والذي قام بدورٍ فعال في المجتمع، والمحافظة على الحقوق والقيم والأحكام والأنظمة والآداب، جلوس خلفاء بني العباس للنظر في المظالم، وأوله العناية والرعاية حتى منتصف العهد العباسي، ثم تركوا قضاء المظالم لقاضي المظالم.^{١١٩}
- من خلال ما سبق يتبين اهتمام الإسلام بالقضاء، لأن من خلاله يتحقق العدل بين الناس، وقد تطور القضاء في الإسلام بعدة مراحل، وهي كالآتي:

المرحلة الأولى كانت في عهد النبي ﷺ، حيث كان عليه الصلاة والسلام - مأموراً بالدعوة إلى الله وتبليغ الناس، فكان هو القاضي الأول الذي بنفسه بين المسلمين، حيث مارس وظيفة القضاء في دعاوى مختلفة كالعقوبات والقصاص والمنازعات والمعاملات والأحوال الشخصية والدين وغيرها من القضايا التي كانت تُعرض على رسول الله ﷺ، وكان يجمع بين الفتوى في بيان الأحكام وإنهاء الخصومات والقضاء بين

١١٩. الزحيلي، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م. تاريخ القضاء في الإسلام. ص ٣٠٣.

الناس في قضاياهم، فقد كان هو المصدر للمسلمين في بيان الطريق الصحيح للناس، وكانت اعداد القضايا في تلك الفترة قليلة ولذلك كانت إجراءات القضاء والتقاضي تتميز بالبساطة واليسر، وذكر صلى الله عليه وسلم وسائل الإثبات للمسلمين والتي تتمثل بالشهادة واليمين والكتابة والإقرار والقرائن والقرعة بين الخصمين عند فقدان الأدلة المتساوي البينات.

المرحلة الثانية، كانت في عهد الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم، ففي عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه الذي مثل القضاء بنفسه بين الناس ثم عهد بالقضاء إلى عمر رضي الله عنه بالرغم من أن القضاء لم يكن له ولاية خاصة.

وفي عهد عثمان رضي الله عنه الذي أخذ القضاء بنفسه في البداية مثل أبي بكر الصديق، ولكن في عهده قامت الحروب بين المسلمين والدول الأخرى كالفارسية والرومانية، فأشغلته عن أداء القضاء، حيث بدأ في عهده فصل السلطات عن بعضها فقام بفصل السلطة القضائية وتسليمها إلى أشخاص آخرين غير الولاة، وعين القضاة في الأمصار ولكنه أبقى بجعة القضاء له مباشرة.

وفي عهد عثمان رضي الله عنه، تطور القضاء أكثر فأكثر الخليفة أول دار للقضاء، واستقل عن المسجد الذي كان يُعقد فيه القضاء سابقاً، حيث كان يقضي بنفسه، وحرص على القضايا على أن تكون مشورتهم فيها، فإن وجد اتفاقاً مع رأيه أمضى الأمر، وإن وجد اختلافاً بين النظرتين أمضى في القضية.

وأما في عهد الخليفة علي رضي الله عنه، والذي اشتهر بالفقه والحصافة في الرأي في النظر بالقضايا المتعددة، واعتمد على القرآن والسنة في القضاء وعلى درب من سبقوه من الخلفاء، وكان حريصاً على فصل القضاء عن الولاية، وجعل أمر اختيار القضاة للأمراء في كل الأمصار وذلك لتحقيق العدالة للمسلمين.

المرحلة الثالثة: عهد الأمويين حيث تطور القضاء في عهدهم تخلي الخليفة عن تعيين القضاة وتوفيز ذلك إلى السلطة القضائية ومنحهم الصلاحيات الكاملة في إجراء الدعاوى، وإبعاد الولاة عن القضاء والقضاة، وكان القاضي غالباً ما يكون مجتهداً ويقضي برأيه واجتهاده فيما لا نص قاطع فيه أو إجماع سابق، وفي حال ما لم توجد نصية في قضية ما فإنه كان يستشير الفقهاء في البلد، وكان بعض القضاة يستشيرون الخليفة في الرأي، إلا أن حكم القضاة لا يأنس بما يرغبه أو يفضلته الحاكم، ومن أوجه تطور القضاء في العهد الأموي أنه تم استحداث تسجيل القضايا والدعاوى والأحكام في سجلات خاصة لم تكن موجودة من قبل، مما يحفظ القرارات وحقوق الناس من الضياع والتلف.

المرحلة الرابعة: العهد العباسي، والذي اتسمت فيه دولة الإسلام وأصبحت الدولة ذي مكانة اقتصادية وعلمية واجتماعية، وأدى هذا التوسع إلى اختلاف أحكام القضاء باختلاف المذاهب التي كانت متواجداً في أقطار الدولة الإسلامية، وتواصل تطور القضاء في العهد العباسي حيث استحدث منصب قاضي القضاة، وعيّن الخليفة هارون الرشيد القاضي أبا يوسف الهاذا المنصب، وأنشئ له قسماً سمي بديوان قاضي القضاة، وكان له موظفون كالكتاب والحاجب وعارض الأحكام وخازن الديون وأعوانه، وأصبح عمل قاضي القضاة الإشراف على القضاة من حيث التعيين والعزل والتدقيق ومراجعة الأحكام وغيرها من الأعمال.

١.٢ المبحث الثاني: القضاء الشرعي في فلسطين

يتناول هذا المبحث القضاء الشرعي في فلسطين، حيث احتوى على ثلاثة مطالب، ويذكر المطلب الأول نبذة عن الحقبة التاريخية للتشريع في فلسطين، أما المطلب الثاني فيبين تاريخ القضاء الشرعي منذ الفتح الإسلامي لفلسطين إلى يومنا هذا، وسيتحدث المطلب الثالث عن أقسام المحاكم الشرعية في فلسطين واختصاصاتها وعملها.

المطلب الأول: نبذة عن الحقبة التاريخية للتشريع في فلسطين

تعددت الجهات التي حكمت فلسطين عبر التاريخ، وأدى ذلك إلى تنوع الأنظمة القانونية التي كانت تتبع في كل مرحلة، مما أثر على البناء السياسي والقانوني في فلسطين، وظهرت أنظمة قانونية مركبة ومختلفة في الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس وفلسطين المحتلة عام ١٩٨٤م،^{١٢٠} حيث تعاقبت أنظمة الحكم في فلسطين على النحو التالي:

أولاً: الدولة العثمانية (١٥١٧م-١٩١٧م)

كانت فلسطين منذ عام ١٥١٧م جزءاً لا يتجزأ من الخلافة العثمانية، ومنذ ذلك الحين خضعت فلسطين لقواعد التنظيم الإداري والقانوني التي من خلالها أصبحت الخلافة العثمانية نظاماً قانونياً موحداً تمخض عنه قانون الأراضي العثماني لسنة ١٨٥٨م.^{١٢١}

١٢٠. موقع معهد الحقوق، جامعة بيرزيت. د-ت: http://lawcenter.birzeit.edu/iol/ar/index.php?action_id=٢١٠. تاريخ الزيارة ٢٠١٤/٩/٣م.

١٢١. النظام القانوني والعملية التشريعية في فلسطين. ٢٠٠٨م. جامعة بيرزيت. فلسطين. ص ٣.

مع نشوء السلطة الوطنية الفلسطينية عام ١٩٩٤م، تم إجراء بعض التعديلات على بعض التشريعات والعقوبات، ولكن المجلة ما زالت تشكّل مرجعاً أساسياً في المحاكم الشرعية في فلسطين، واستمر حكم الدولة العثمانية على فلسطين حتى سنة ١٩١٧م، مع بداية الحرب العالمية الأولى واختيار الدولة العثمانية التي كانت تمثل الإطار السياسي والمرجع الجامع للأمة، وسيطرت بريطانيا بشكل كامل على فلسطين.^{١٢٢}

ثانياً: الانتداب البريطاني (١٩١٧-١٩٤٨)

دخلت القوات البريطانية القدس في شهر كانون أول من عام ١٩١٧م، وأخضعت فلسطين للحكم البريطاني العسكري،^{١٢٣} وبقي هذا الحكم لفلسطين حتى حزيران ١٩٢٠م، حيث ألغيت الإدارة العسكرية، وأقيمت بدلاً منها إدارة مدنية برئاسة اليهودي هربرت صموئيل.^{١٢٤}

حيث بقيت فلسطين خاضعة للانتداب البريطاني لغاية سنة ١٩٤٨م، حيث تم الإعلان عن قيام دولة (إسرائيل)، وقد تلخصت سياسة الإنجليز تجاه التشريعات العثمانية في تلك الفترة في أربع صور؛ فقد أبقوا على بعضها كما هي وقاموا بإلغاء أو إلغاء البعض الآخر، كما عملوا على نقل بعض التشريعات البريطانية وتطبيقها داخل الإقليم الفلسطيني.^{١٢٥}

ثالثاً: الحكم الأردني للضفة الغربية والإدارة المصرية لقطاع غزة (١٩٤٨-١٩٦٧م)

١٢٢. المرجع السابق. ص ١٠.
١٢٣. وحدة بنك المعلومات القانونية. ٢٠٠٨م. المراحل الانتقالية لنقل السلطات والصلاحيات وتغيير المسميات وأثرها على التشريعات السارية. معهد الحقوق. جامعة بيرزيت. فلسطين. ص ٣.
١٢٤. جردات. عزت. ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م. تاريخ القدس وحاضرها. بيروت. لبنان. دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع. ص ١٢٠.
١٢٥. وحدة بنك المعلومات القانونية. ٢٠٠٨م. المراحل الانتقالية لنقل السلطات والصلاحيات وتغيير المسميات وأثرها على التشريعات السارية. ص ٣.

أ. الحكم الأردني للضفة الغربية

بتاريخ ١١ شباط ١٩٤٨م، تم توقيع اتفاق بين المستر بيغن وزير خارجية بريطانيا وتوفيق أبو الهدى،^{١٢٦}

يقضي بإدارة الأردن للمناطق العربية الفلسطينية، وفقاً لقرار التقسيم، ودخلت القوات الأردنية إلى الضفة

الغربية بتاريخ ١٩ أيار ١٩٤٨م، معلنة المسؤولية عنها.^{١٢٧}

أصبحت الضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية تابعة للحكم الأردني، وأعلن الحاكم العسكري الأردني استمرار

سريان القوانين والشروعات الأخرى المطبقة في فلسطين، دون أن تتعارض مع قانون الدفاع عن شرق الأردن

لعام ١٩٣٥م.^{١٢٨}

وتم إلغاء الحكم العسكري الأردني للضفة الغربية سنة ١٩٤٩م، وانتقلت إدارة الضفة الغربية للإدارة

المدينة الأردنية بموجب قانون الإدارة العامة في فلسطين رقم (١٢) لسنة ١٩٤٩م،^{١٢٩} وفي عام ١٩٥٠م، تم

١٢٦. "ولد في مدينة عكا عام ١٨٩٥، وفي مدارسها درس بيروت ثم دراسته الثانوية والتحق بكلية الحقوق في اسطنبول، عاصمة الخلافة العثمانية، لكن ثقل أعباء الحرب العالمية الأولى على الدولة العثمانية حال دون إكمال دراسته الجامعية فالتحق بالجيش العثماني، ليكون بعد ذلك موظفاً في إدارة الحكومة الفيصلية بسورية، ويلتحق بإدارة إمام حتى الأردن منذ إنشائها تأسيساً عام ١٩٢١م، وتسلم العديد من المناصب الإدارية المهمة، وعمل رئيساً للوزراء في عهد الملك المؤسس والملك فيصل والملك الحسين حيث تم تكليفه بتشكيل اثني عشرة حكومة، كانت أولها عام ١٩٣٨م وآخرها عام ١٩٥٤م، وفي عهد حكومته السادسة فتح الأردن قرار المشاركة في حرب فلسطين ١٩٤٨م، وتعامل أبو الهدى وحكومته مع نتائج النكبة على فلسطين والأردن معاً، لتتخذ حكومته بعد ذلك قراراً بتخصيص الفلسطينيين ليمتحنوا من المشاركة في الانتخابات البرلمانية التي أدت إلى وحدة الضفتين، لكنه قرر في الثاني من تموز ١٩٥٦ إخلاء مهامه بنفسه دفن في مقبرة المضمار بعمان". جريدة الدستور الأردنية، www.addustour.com. مقال بعنوان: توفيق أبو الهدى. سيني رحل بقراره. هشام عوده. مقال منشور بتاريخ ٢٠٠٩/٠٣/١٩.

١٢٧. النظام القانوني والعملية التشريعية في فلسطين. ٢٠٠٨م. ص ٤٠.

١٢٨. موقع معهد الحقوق، جامعة بير زيت. د-ت. ٢١٠. http://lawcenter.birzeit.edu/iol/ar/index.php?action_id=210. تاريخ الزيارة ٢٠١٤/٩/٦م.

١٢٩. المراحل الانتقالية لنقل السلطات والصلاحيات وتغيير المسميات وأثرها على التشريعات السارية. ٢٠٠٨م. ص ٨.

توحيد الضفتين الغربية والشرقية لنهر الأردن رسمياً، كما تم التأكيد على استمرار سريان القوانين السارية المفعول في الضفة الغربية في نهاية فترة الانتداب البريطاني إلى حين استبدالها بقوانين أردنية.^{١٣٠}

وقمت المرافعة على ضم الضفة الغربية واعتبارها جزءاً من المملكة الأردنية الهاشمية، من قبل مجلس النواب الأردني سنة ١٩٥١م، والذي كان يضم عدداً متساوياً من الأعضاء المنتخبين والذين يمثلون سكان الضفتين الشقية والغربية، حيث كانت الخطوة الأولى بعد التوحيد، هي إقرار الدستور الأردني لعام ١٩٥٢م، والذي سمحت أحكامه تسري على كافة أجزاء المملكة الأردنية الهاشمية، بما فيها الضفة الغربية.^{١٣١} وخلال تلك الفترة تم تحقيق إنجازات عديدة منها: ترميم المسجد الأقصى، وإنشاء المدارس والمستشفيات، وإقامة محطة لتوليد الكهرباء، وإنشاء مناطق تجارية في القدس.^{١٣٢}

ب. الإدارة المصرية لقطاع غزة
بعد حرب سنة ١٩٤٨م، تم تقسيم حاكم إداري لقطاع غزة بتاريخ ١٩٤٨/٩/٨م، حيث أصدر الأمر رقم (٦) لسنة ١٩٤٨م، والذي يقضي باستمرار العمل بالنظام والقوانين وأصول المحاكمات، وكذلك واستمرار عمل المحاكم بكافة درجاتها وأنواعها وتطبيق القوانين المعمول بها قبل أيار ١٩٤٨.^{١٣٣}

١٣٠. موقع معهد الحقوق، جامعة بيرزيت. د-ت. ٢١٠. http://lawcenter.birzeit.edu/iol/ar/index.php?action_id=210. تاريخ

الزيارة ٢٠١٤/٩/٦م.

١٣١. أبو هنود، حسين. ١٩٩٨م. تقرير حول التشريعات وآلية سنّها في السلطة الوطنية الفلسطينية "دراسة تحليلية". الهيئة الفلسطينية لحقوق الإنسان. رام الله. فلسطين. ص ١١.

١٣٢. جردات، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م. تاريخ القدس وحاضرها. ص ٢٣.

١٣٣. المراحل الانتقالية لنقل السلطات والصلاحيات وتغيير المسميات وأثرها على التشريعات السارية. ٢٠٠٨م. ص ١٤.

وبقي التدخل المصري في التشريع الساري داخل قطاع غزة محدوداً، وذلك لاعتبار أن وجود الإدارة المصرية في قطاع غزة وجود مؤقت حتى يتم إيجاد حل للأزمة، وإعادة الأمور إلى طبيعتها، حيث كانت معظم التشريعات في تلك الفترة هي تشريعات لتنظيم الحياة اليومية دون المساس بالقانون السائد، واستمر ذلك حتى سقوط قطاع غزة بيد جيش الاحتلال "الإسرائيلي" سنة ١٩٦٧م.^{١٣٤}

رابعاً: الاحتلال "الإسرائيلي" للضفة الغربية وقطاع غزة (١٩٦٧-١٩٩٤م)

احتلت "إسرائيل" باقي فلسطين (الضفة الغربية وقطاع غزة)، سنة ١٩٦٧م بعد هزيمة العرب في الحرب، وبذلك انتهى الحكم الأردني للضفة الغربية، وإدارة الضفة لقطاع غزة.^{١٣٥}

وبدأت سلطات الاحتلال بإصدار الأوامر العسكرية التي منحت الحاكم العسكري السلطة الكاملة في التشريع والتنفيذ والقضاء، وكان أول تلك الأوامر إصدار الأمر رقم (٢) لسنة ١٩٦٧م، والمتضمن إلغاء أية قوانين سارية المفعول في المناطق المحتلة تقارض براءة الاحتلال، وبقيت سلطة الاحتلال تدير شؤون المناطق المحتلة وفقاً للأوامر العسكرية أو الصادرة من الإدارة والقانونية على ما يصطلح على تسميته "الإدارة المدنية".^{١٣٦}

١٣٤. النظام القانوني والعملية التشريعية في فلسطين. ٢٠٠٨م. ص ٤.

١٣٥. المرجع السابق. ص ٧.

١٣٦. وزارة العدل. ديوان الفتوى والتشريع. ٢٠٠٩م. المرشد القانوني للتشريعات الفلسطينية. غزة. فلسطين. تك ستار للتصميم والإعلان.

واستخدمت سلطة الاحتلال الأوامر العسكرية اللاحقة كأداة لمصادرة الحقوق والحريات العامة، ومنع الفلسطينيين من التنقل أو مصادرة أراضيهم وغيرها من الحقوق، واستمر العمل وتطبيق الأوامر العسكرية حتى قدوم السلطة الوطنية الفلسطينية سنة ١٩٩٤م.^{١٣٧}

خامساً: السلطة الوطنية الفلسطينية (١٩٩٤م-الآن)

وقَّعت منظمة التحرير الفلسطينية مع "إسرائيل" اتفاقية سلام بتاريخ ١٣ أيلول ١٩٩٣م، عرفت باتفاقية أوسلو، نتج عنها إقامة سلطة حكم ذاتي فلسطينية عرفت باسم "السلطة الوطنية الفلسطينية"،^{١٣٨} نُقلت لها صلاحيات ومسؤوليات التشريع والقضاء والإدارة من سلطات الاحتلال إلى السلطة الوطنية الفلسطينية،^{١٣٩} وتم نقل صلاحيات أخرى متعلقة وعلى ساحتها السلطة الفلسطينية، تتعلق بتنظيم ومتابعة الحياة اليومية كالـتعليم والصحة والسياحة والعمل والصناعة والتجارة، وغيرها من الصلاحيات التي تتعلق بإدارة وتنظيم الشؤون المدنية.

وأول قرار صدر لرئيس للسلطة الوطنية الفلسطينية في تلك الفترة الراحل ياسر عرفات بتاريخ ٢٠ أيار ١٩٩٤م، الذي نصَّ على الاستمرار بالعمل بالقوانين الصادرة قبل عام ١٩٩٧م في الضفة الغربية

١٣٧. أبو هندو، ١٩٩٨م. تقرير حول التشريعات وآلية سنّها في السلطة الوطنية الفلسطينية "دراسة تحليلية". ص ١٧.

١٣٨. عيسى، محمد عصام. ٢٠١٢م. موقع النظام السياسي الفلسطيني من النظم النيابية في العالم. رسالة ماجستير غير منشورة. كلية الدراسات العليا. جامعة النجاح الوطنية. فلسطين. ص ٩٠.

١٣٩. النظام القانوني والعملية التشريعية في فلسطين. ٢٠٠٨م. ص ٩.

وقطاع غزة، إلى أن يتم توحيدها،^{١٤٠} ثم بدأت السلطة الفلسطينية بإصدار القوانين والتشريعات، حتى تم انتخاب المجلس التشريعي الفلسطيني الأول بتاريخ ١٩٩٦/١/٢٥ م، والذي ركّز جهوده على توحيد القوانين المعمول بها في الضفة الغربية وقطاع غزة، حيث أصدر أكثر من ١١٣٦ تشريعاً ما بين قوانين وتشريعات ثانوية، وإن كانت عملية التوحيد لم تكتمل،^{١٤١} حتى كتابة هذه الرسالة.

خلال استعراض الحقبة التاريخية للتشريع في فلسطين تبين أن القضاء الشرعي في فلسطين واجهه حقبة وفترات متعددة، من أدنى لاختلاف القوانين المعمول بها في كل حقبة ومرحلة من المراحل، فalcضاء الشرعي في فلسطين كان تابعاً للدولة العثمانية وجزءاً من امبراطوريتها، وعُمل في تلك المرحلة بالقوانين العثمانية، ومنها قانون الأراضي العثماني سنة ١٥٨٥ م، وحلّة الأحكام العدلية التي ما زالت سارية المفعول وبشكل أساسي في هذه الأيام. استمرت مرحلة الدولة العثمانية حتى اختيارها سنة ١٩١٧ م مع بداية الحرب العالمية الأولى، وبعدها احتلت فلسطين بشكل كامل من قبل بريطانيا.

وخلال مرحلة الانتداب العسكري البريطاني لفلسطين، تم الإبقاء على بعض التشريعات العثمانية، وقام الانتداب البريطاني بإنشاء وإلغاء البعض الآخر. وتم نقل بعض التشريعات البريطانية وتطبيقها في فلسطين، واستمرت هذه المرحلة حتى سنة ١٩٤٨ م، عند انسحاب الانتداب البريطاني وإعلان قيام "دولة إسرائيل" المحتلة، ثم استلمت المملكة الأردنية الهاشمية مسؤولية إدارة المناطق الفلسطينية وفقاً لقرار التقسيم، حيث أصبحت الضفة الغربية بما فيه القدس الشرقية تابعة للحكم الأردني.

١٤٠. المرشد القانوني للتشريعات الفلسطينية. ٢٠٠٩ م. ص ١٤. قرار استمرار العمل بالقوانين السابقة. ملحق رقم (٣). ص ٣٥٩.

١٤١. النظام القانوني والعملية التشريعية في فلسطين. ٢٠٠٨ م. ص ١٠.

وفي سنة ١٩٥٢م، طبّقت القوانين والتشريعات الأردنية وأصبحت سارية المفعول في الضفة الغربية بعد توحيدها مع الأردن، أما في قطاع غزة فقد عُيّن حاكم إداري مصري لإدارة القطاع، حيث استمر العمل بالقوانين والأنظمة المعمول بها لدى المحاكم بكافة درجاتها وأنواعها، وبقي حكم الأردن للضفة الغربية ومصر لقطاع غزة حتى سنة ١٩٦٧م، حيث احتلت "إسرائيل" باقي فلسطين وهي الضفة الغربية وقطاع غزة.

بعد الاحتلال "الإسرائيلي" بدأت سلطات الاحتلال بإصدار الأوامر العسكرية والتي منحت الحاكم العسكرية صلاحيات كاملة في كافة السلطات المختلفة، واستمر إصدار الأحكام العسكرية والتي كانت أداة لمصادرة الأراضي والحريات العامة والمنع من التنقل وغيرها من الحقوق حتى سنة ١٩٩٤م، حين قدوم السلطة الوطنية الفلسطينية عندما وقعت اتفاقية سلام مع "إسرائيل" سنة ١٩٩٣م، عرفت باسم (أوسلو)، والتي نتج عنها إقامة حكم ذاتي فلسطيني نقلت إليه الصلاحيات والمسؤوليات والتشريع والقضاء والإدارة، وغيرها من الصلاحيات التي نقلت بشكل واسع لقطاع غزة. المجتمع الفلسطيني في مختلف مجالاته ومكوناته.

بدأت السلطة الفلسطينية بإصدار التشريعات والقوانين من خلال المجلس التشريعي الأول سنة ١٩٩٦م، والذي ركّز الجهود من أجل توحيد القوانين المعمول بها في الضفة الغربية وقطاع غزة، حيث أصدر أكثر من ١١٣٦ تشريعاً في مختلف المجالات، وما زالت عملية توحيد القوانين لم تكتمل إلى الآن.

من خلال استعراض الحقبة التاريخية للتشريع في فلسطين، وجد الباحث أن تعدد الحقب التاريخية للتشريع واختلافها في فلسطين، أدى إلى تنوع القوانين السارية والمعمول بها الآن، فهناك مجلة الأحكام العدلية العثمانية، والقوانين الأردنية وخصوصاً في الأحوال الشرعية، وكذلك قوانين الأحوال الشرعية وأصول المحاكمات الشرعية المصرية في قطاع غزة، ووجود هذه القوانين وتعددتها لا بد وأن يكون له الأثر السلبي على

سبب تحديات القضاء الشرعي وأحكامه، حيث أن هذه القوانين كانت لمرحلة من الزمن ومتطلباته، وتغيّر هذا الزمن لا بد وأن تتغير وتتطور معه القوانين ضمن القواعد الشرعية، وهذا يتطلب إقرار قوانين وتوجيهات بين شقيّ الوطن (الضفة الغربية وقطاع غزة) في مختلف القطاعات الفلسطينية، ومنها القضاء الشرعي لتلبية تطورات عمله وجوانبه الإدارية والقانونية.

المطلب الثاني: تاريخ القضاء الشرعي في فلسطين

تمتد جذور القضاء الشرعي في فلسطين إلى الفتح الإسلامي،^{١٤٢} إلا أنه بعد سقوط الخلافة العثمانية، وأثناء الانتداب العسكري البريطاني انتزع من القضاء الإسلامي كثيراً من اختصاصاته ووظائفه، وأبقى على جزء من وظائفه وصلاحياته وهي هذا الجزء (القضاء الشرعي)، والذي يستمد أحكامه من الشريعة الإسلامية^{١٤٣} وفق المذهب الحنفي^{١٤٤}.

وقد تولى الإشراف على المحاكم الشرعية في عهد الانتداب البريطاني على فلسطين المجلس الإسلامي الأعلى في القدس، وبعد انتهاء الانتداب البريطاني، تولت الأردن الإشراف على المحاكم الشرعية فيها، حتى بعد الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية بتاريخ ٥/٦/١٩٦٧م، إلا أن رعت نفسها عن تلك المحاكم اعتباراً من

١٤٢. فتحت فلسطين عندما اتجه إليها عمر بن العاص فاتحاً لمدها بعد معركة اليرموك سنة ١٣ هجرية، انظر: محمد. ١٤٣٣هـ -

٢٠١٣م. الطريق إلى القدس دراسة تاريخية. لبنان. مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات. ط ٥. ص ٧٣.

١٤٣. جبعتي، عنان. ٢٠١٢م. تقرير حول القضاء الشرعي في فلسطين (تحديات وآفاق). الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان) سلسلة

تقارير (٥٠). ص ١.

١٤٤. مادة (١٨٣)، قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم (١٦) لسنة ١٩٧٦م. المعمول به في الضفة الغربية، حيث نصت المادة ١٨٤ "ما لا ذكر له في هذا القانون يرجع فيه إلى الراجح من مذهب أبي حنيفة"، وكذلك المادة (٣٣٠) من مشروع قانون الأحوال الشخصية الفلسطيني والتي نصّت على أنه "يرجع فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا القانون إلى الراجح من مذهب الإمام أبي حنيفة".

تاريخ ١٠/١٠/١٩٩٤م عند تولي السلطة الفلسطينية الحكم، أما في قطاع غزة فقد تولت مصر إدارة القطاع عن طريق محاكم إداري تولى إدارة المحاكم الشرعية، واستمر ذلك حتى سقوط القطاع بيد جيش الاحتلال الإسرائيلي سنة ١٩٦٧م، والذي منح الحاكم العسكري نفسه صلاحيات إصدار الأوامر العسكرية، على أنها قوانين وتشريعات واحدة النفاذ، لتكون بديلاً للقوانين التي كانت سارية قبل الحرب.^{١٤٥}

وفي قطاع غزة تولى ضابط الأديان الإشراف على الشؤون والسلطات الدينية للمسلمين والتي تضم جهاز القضاء الشرعي وإدارة الأوقاف الإسلامية والمعهد الديني -الأزهر-، ومع أن الحكم العسكري أبقى النظم والقوانين والتشريعات التي كانت نافذة أثناء الحكم المصري، إلا أنه احتفظ لنفسه بتعيين القضاة الشرعيين، وبالتحديد معه يتم التفتيش على إدارة صندوق الأيتام محاسبياً، وفي الضفة الغربية أيضاً حاول الحكم العسكري التدخل في عمل القضاء الشرعي، رغم تشكيل الهيئة الإسلامية العليا في القدس المحتلة، والتي اتخذت في حينه قراراً بالتتابع بحكم الشرعية فاعلى القضاة في الأردن، وتنفذ جميع القوانين والأنظمة والتعليمات المعمول بها هناك.^{١٤٦}

وبعد أن تولت السلطة الوطنية الفلسطينية صلاحياتها في مختلف مجالات الحياة التي تم إحالتها من يد الحكومة العسكرية للسلطة الوطنية الفلسطينية الجديدة وفقاً لاتفاق أوسلو، ومنها المحاكم الشرعية، تم تعيين سماحة الشيخ محمد حسين أبو سردانه وكيل وزارة العمل لشؤون المحاكم الشرعية والإفتاء بتاريخ ١٠/٥/١٩٩٤م، واستلم مهام منصبه بعد مجيء السلطة الوطنية الفلسطينية بتاريخ ١٠/١٠/١٩٩٤م إلى قطاع غزة، وفقاً لاتفاق غزة أريحا أولاً، وبدأ باتخاذ القرارات الإدارية اللازمة لسير العمل في جهاز القضاء الشرعي.

١٤٥. جيعتي، ٢٠١٢. تقرير حول القضاء الشرعي في فلسطين تحديات وآفاق. ص ١

١٤٦. المرجع السابق. ص ١

أصدر مجلس الوزراء الفلسطيني في عام ١٩٩٤/٩/١٧، قراراً باستلام المحاكم الشرعية ودوائر الأوقاف في الضفة الغربية ابتداءً من ١٩٩٤/١٠/١ م، واستحدث لأول مرة في تاريخ فلسطين منصب قاضي القضاة للمحاكم الشرعية برتبة وزير، ومرتبطة برئيس السلطة الوطنية الفلسطينية مباشرة، وله استقلاله التام عن وزارة العدل، وبذلك ألغى منصب وكيل وزارة العدل لشؤون القضاء الشرعي، وأسند هذا المنصب إلى قاضي القضاة بموجب المرسوم الرئاسي المؤرخ في ١٩٩٤/١٠/١٨ م،^{١٤٧} وبتاريخ ٢٠٠٣/٦/٢٥ م تم تشكيل المجلس الأعلى للقضاء الشرعي بقرار من السلطة ومقره القدس، وتشكيل المحكمة الشرعية العليا بهيئتين تتعقد إحدهما في القدس والثانية في غزة.^{١٤٨}

ويتكون الإطار التشريعي للقضاء في فلسطين من قوانين سارية المفعول وأخرى مشاريع قوانين مقترحة خاصة بالقضاء الشرعي، كما يلي:

أولاً: القوانين النازمة لعمل القضاء الشرعي
تعددت أشكال التشريعات النازمة لعمل القضاء الشرعي في فلسطين، فبعضها جاء على هيئة قوانين وبعضها الآخر جاء على هيئة قرارات صادرة عن مجلس الوزراء. حيث نص القانون الأساسي المعدل لسنة ٢٠٠٣ م، في المادة (١٠١) على أن "المسائل الشرعية والأحوال الشخصية يحلها المحاكم الشرعية

١٤٧. المرجع السابق. ص ١.

١٤٨. ديوان قاضي القضاة. ٢٠٠٩ م. القضاء الشرعي في فلسطين (ملاحق وآمال وطموحات). القدس. ص ٦-٩.

والدينية وفقاً للقانون" ونصّت المادة (٦) من قانون السلطة القضائية رقم (١) لسنة ٢٠٠٢م، أن " المحاكم الشرعية والدينية ينظمها القانون".^{١٤٩}

تم تنظيم القضاء الشرعي في بداية عمل السلطة الوطنية الفلسطينية بشكل عام بموجب القوانين الموروثة، وذلك تطبيقاً للقرار الرئاسي رقم (١) لسنة ١٩٩٤م،^{١٥٠} ونظراً لحالة عدم الاستقرار في السلطة التشريعية في فلسطين في الفترة الحالية، جرت ممارسات الاحتلال "الإسرائيلي" ضد كل ما يقود المجتمع الفلسطيني إلى التقدم الاقتصادي، فإن القوانين في فلسطين تقسم إلى قسمين:

١. قوانين ساري المفعول في الضفة الغربية وقطاع غزة.
٢. مشاريع قوانين بحاجة إلى تشريع وتوقيع الرئيس الفلسطيني، في مختلف التشريعات الفلسطينية ومنها الجهاز القضائي.

وبما يخص القضاء الشرعي في فلسطين سوف يفكر الباحث في القوانين بشيء من التفصيل:

- أ. قوانين سارية ١٥٢ المفعول في الضفة الغربية وقطاع غزة.
- تسري كثيراً من قوانين القضاء الشرعي والأحوال الشخصية الأردنية والمصرية في الضفة الغربية وقطاع غزة، وذلك نظراً لعدم وجود تشريع فلسطيني خاص بالقضاء الشرعي.

١٤٩. وزارة العدل الفلسطينية. ديوان الفتوى والتشريع. ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م. الوقائع الفلسطينية. عدد ٤٠: ص ١١.

١٥٠. وزارة العدل الفلسطينية. ديوان الفتوى والتشريع. ١٤١٥هـ-١٩٩٤م. الوقائع الفلسطينية. عدد ١١: ص ١٠.

١٥١. أي أن التشريع ساري المفعول في غزة أو في الضفة الغربية أو في الأراضي الفلسطينية كافة. (المشرد القانوني). وزارة العدل. ديوان الفتوى والتشريع. ٢٠٠٩م. المشرد القانوني للتشريعات الفلسطينية. غزة. فلسطين. تك ستار للتصميم والإعلان. ص ٢٠.

١٥٢. قوانين سارية أنشئت في عهد السلطة الوطنية الفلسطينية، أو قوانين لا زالت سارية منذ عهد الدولة العثمانية.

وما يحكم القضاء الشرعي بشكلٍ رئيسي من تشريعات موضوعية وإجرائية هي قوانين القضاء الشرعي الأردني، كما أن الأحوال الشخصية والوقف وأصول المحاكمات الشرعية في الضفة الغربية والقوانين المصرية في قطاع غزة،^{١٥٣} حتى كتابة هذه الرسالة.

ومن القوانين السارية المفعول في الضفة الغربية حتى كتابة هذه الرسالة:

- قانون الأحوال الشخصية رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦م الأردني وتعديلاته الساري في الضفة الغربية
 - قانون تشكيل محاكم الشرعية رقم (١٩) لسنة ١٩٧٢م الأردني وتعديلاته الساري في الضفة الغربية.
 - قانون أصول المحاكمات الشرعية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٩م الأردني وتعديلاته الساري في الضفة الغربية.
 - قانون الأيتام رقم (١١) لسنة ١٩٦٢م الأردني وتعديلاته، ويتعلق هذا القانون بتحرير التركة وضبطها وهو سارٍ بما لا يتعارض أحكامه في الضفة الغربية.
 - قانون المحامين الشرعيين رقم (١٢) لسنة ١٩٥٢م الأردني.
- أما القوانين سارية المفعول في قطاع غزة التي كانت تتبع الإدارة المصرية فهي:
- قانون أصول المحاكمات الشرعية رقم (١٢) لسنة ١٩٦٥م الساري في قطاع غزة.

١٥٣. البرغوثي، معين. ٢٠٠٥م. حول حالة السلطة القضائية ومنظومة العدل. الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن. رام الله. ص ٣.

١٥٤. جبعتي، ٢٠١٢م. تقرير حول القضاء الشرعي في فلسطين تحديات وآفاق. ص ٢.

- أمر رقم (٣٠٣) لسنة ١٩٥٤م، بشأن قانون حقوق العائلة: وهو قانون الأحوال الشخصية الساري في قطاع غزة الصادر عن الحاكم الإداري المصري.

ويوجد قوانين مشتركة سارية في الضفة وغزة مثل:

- قانون صندوق الفقة رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٥م، ساري في الضفة وغزة
- قانون إدارة وتنمية أموال اليتامى رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٥م، ساري في الضفة وغزة
- قانون تسجيل الزواج والطلاق ٢٢ أيلول لعام ١٩١٩م.
- قانون رقم (١٣) لعام ١٩٦١م بشأن الوصية الواجبة
- قانون صلاحية المحاكم النظامية والدينية الصادر في آذار لسنة ١٩٢٥م، ساري بما لا يتعارض في الضفة الغربية وقطاع غزة.^{١٥٥}

ب. الأنظمة

١. نظام إتلاف الأوراق المستعملة في دوائر الشرعية نظام رقم (٢) لسنة ١٩٥٣م الأردني ساري في الضفة

٢. نظام تركات وأموال الأيتام رقم (١) لسنة ١٩٥٥م، الأردني والساري في الضفة.

٣. نظام محاكم الاستئناف الشرعية، نظام رقم (٢) لسنة ١٩٧٧م، الأردني والساري في الضفة

٤. نظام رسوم المحاكم الشرعية نظام رقم (٥٥) لسنة ١٩٨٣م، وتعديلاته الأردني والساري في الضفة

٥. نظام تنظيم وإدارة دوائر قاضي القضاة رقم (١٨) لسنة ١٩٩٣م الأردني.

٦. نظام الخدمة القضائية للقضاة الشرعيين، نظام رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٤م، الأردني والساري في الضفة.

ت. التعليمات

١. تعليمات تنظيم المجالس الشرعية رقم (١) لسنة ١٩٩٠م الأردني وتعديلاته.

٢. تعليمات المحامين الشرعيين لسنة ١٩٨٧م الأردني ١٥٦

وهذه القوانين والأنظمة والتعليمات ما زالت سارية حتى كتابة هذه الرسالة، إلى أن يتم توحيد تشريع القوانين الفلسطينية.

وبعد قدوم السلطة الوطنية الفلسطينية صدرت تشريعات خاصة بالقضاء الشرعي (قرارات بقوانين^{١٥٧}، قرارات، مراسيم رئاسية،^{١٥٨} قرارات مجلس الوزراء، وتعليمات)^{١٥٩} وتم العمل على بناء منظومة متكاملة من

١٥٦. جبعتي، ٢٠١٢م. تقرير حول القضاء الشرعي في فلسطين تحديات وآفاق. ٢٠١٢م. ص ٢.

١٥٧. القرار بقانون: تصدر القرارات بقانون عن رئيس السلطة الوطنية في حالات الضرورة التي لا تحتمل التأخير في غير أوقات انعقاد المجلس التشريعي، وتعرض عليه في أول جلسة يعقدها بعد صدور هذه القرارات، وإلا زال ما كان لها من قوة القانون، أما إذا عرض على المجلس التشريعي على النحو السابق ولم يقرها يزال ما يكون لها من قوة القانون. موقع ديوان الفتوى والشرع. غزة. فلسطين. www.dft.gov.ps. تاريخ الزيارة ١٨/٩/٢٠١٤م.

القوانين القضائية الشرعية بين الضفة الغربية وقطاع غزة، وما زالت هذه القوانين مجرد مشاريع قوانين، وبحاجة إلى تشريع ريثم يوقع من الرئيس الفلسطيني.

وبسبب هذه الحالة في فلسطين فقد صدرت مجموعة من التشريعات بشأن القضاء الشرعي لتسيير أعماله حين إقرار القوانين بطرقها القانونية والرسمية، ومنها:

١. القرارات بقوانين:

أ. قرار قانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢م بشأن القضاء الشرعي، والذي نصّ في المادة الثانية بند (١) على إنشاء مجلس شرعي (المجلس الأعلى الاتحادي للقضاء الشرعي)، وذكر البند (٢) أن المجلس يُشكّل بموجب مرسوم يصدر عن رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، ويحل هذا المجلس كما دُكر في البند (٣)، محل مجلس القضاء الشرعي المصوب عليه في المادة (١٩٤) من قانون تشكيل المحاكم الشرعية رقم (١٩) لسنة ١٩٧٢م وتعديلاته.^{١٦٠}

١٥٨. المرسوم الرئاسي: يصدر عن رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية في حالات عسكرة وعلوامة بسقف دستوري لإعلان حالة الطوارئ عند وجود تهديد للأمن القومي بسبب حرب أو غزو أو عصيان مسلح أو حدود ذات طابعية لمدة لا تزيد عن ثلاثين يوماً تقدر لمدة مماثلة بعد موافقة المجلس التشريعي الفلسطيني بأغلبية ثلثي أعضائه، وخضوع الإجراءات المتخذة للمراجعة من قبل المجلس التشريعي معق ديوان الفتوى والشرع. غزة. فلسطين. www.dft.gov.ps. تاريخ الزيارة ١٨/٩/٢٠١٤م.

١٥٩. التعليمات: ويقصد بهذا النوع من التشريعات تلك التي تحتوي على قواعد عامة ومجردة وتصدر عن جهة أدنى من الوزير وذلك لتحديد إجراءات أو أمور فنية متخصصة لازمة لتنفيذ أحكام القانون، وتتعلق بالجهة التي يرأسها أو الصلاحية التي يمارسها.

١٦٠. وزارة العدل. ديوان الفتوى والشرع. ٢٠١١م. الوقائع الفلسطينية. عدد: ٩٠. ص ١٢. ملحق رقم (٤). ص ٣٦٠.

ب. قرار بقانون رقم (٣) لسنة ٢٠١٢م، بشأن القضاء الشرعي، وجاء في القرار في المادة (٢) بتشكيل المجلس الأعلى للقضاء الشرعي، وفي المادة (٥) منه أُلغي القرار بقانون رقم (١) لسنة ٢٠١١م، بشأن القضاء الشرعي، والمذكور في الفقرة (أ) أعلاه وكل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار بقانون.^{١٦١}

٢. القرارات:

- أ. قرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤م، جاء فيه:
 ١. يستمر العمل بالقوانين والأنظمة والأوامر التي كانت سارية قبل تاريخ ١٩٦٧/٠٦/٠٥م، في الأراضي الفلسطينية "الضفة الغربية وساطع غزة" حتى يتم توحيدها.
 ٢. تستمر المحاكم النظامية الشرعية والطائفية على اختلاف درجاتها وفي مزاولة أعمالها طبقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها.
 ٣. يستمر السادة القضاة النظاميون والشعبيون وأعضاء الدابة العامة في ممارسة أعمالهم كل في دائرة اختصاصه وفقاً للقوانين.^{١٦٢}
- ب. قرار رقم (٦) لسنة ١٩٩٥م لتشكيل محكمة استئناف شرعية في الجهاز القضائي الشرعي بالسلطة الوطنية الفلسطينية مقرها القدس الشريف ولها عقد جلساتها في إحدى المدن الفلسطينية.^{١٦٣}

١٦١. وزارة العدل. ديوان الفتوى والتشريع. ٢٠١٢م. الوقائع الفلسطينية. عدد: ٩٣. ص ٦. ملحق رقم (٥). ص ٣٦٢.

١٦٢. وزارة العدل. ديوان الفتوى والتشريع. ١٤١٥هـ-١٩٩٤م. الوقائع الفلسطينية. عدد: ١٠١. ص ١٠. ملحق رقم (٣). ص ٣٥٩.

٣. المراسيم الرئاسية

أ. مرسوم رئاسي بتشكيل المجلس الأعلى للقضاء الشرعي وحمل رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٣م، وتم بموجبه تشكيل المجلس الأعلى للقضاء الشرعي في المادة (١) من المرسوم، وشُكِّلَتْ أيضاً بموجب هذا المرسوم في

المادة (٢) المحكمة العليا الشرعية.^{١٦٤}

ب. مرسوم رئاسي رقم (١٧) لسنة ٢٠١١م، ونص في المادة (١) على تشكيل المجلس الأعلى الانتقالي

للشريعة الشرعية، وفي المادة (٣) بإلغاء كل ما يتعارض مع أحكام هذا المرسوم،^{١٦٥} وبالتالي ألغى المرسوم الرئاسي المذكور في نقطة (أ) أعلاه.

٤. قرارات مجلس الوزراء الفلسطيني:

أ. قرار مجلس الوزراء الفلسطيني بالمصادقة على الهيكل التنظيمي^{١٦٦} والخطة التطويرية لديوان قاضي القضاة،

الصادر بتاريخ ٢٩/١١/٢٠٠٥م، رقم (١١/٤١/٠٩) (أ.ق) لسنة ٢٠٠٥م،^{١٦٧} وتم هذا القرار بناءً

على قرار مجلس الوزراء رقم (٧/٠٦) (أ.ق) لسنة ٢٠٠٤م، في البند الثالث، بأن تتم المصادقة على

الخطط التطويرية للوزارات بما في ذلك الرؤى والرسالة والأهداف والهيكلية التي مجلس الوزراء.^{١٦٨}

١٦٣. وزارة العدل. ديوان الفتوى والتشريع. ١٤١٥هـ-١٩٩٥م. الوقائع الفلسطينية عدد: ٠٣. ص ٩٧. ملحق رقم (٩). ص ٣٦٤.

١٦٤. وزارة العدل. ديوان الفتوى والتشريع. ٢٠٠٣م. الوقائع الفلسطينية. عدد: ٤٧. ص ٨٥.

١٦٥. وزارة العدل. ديوان الفتوى والتشريع. ٢٠١١م. الوقائع الفلسطينية. عدد: ٩٠. ص ٢٦.

١٦٦. مقابلة مع رئيس نيابة الأحوال الشخصية في فلسطين. أ. صمود الضميري. بتاريخ ٤/١/٢٠١٥م.

١٦٧. موقع مجلس الوزراء الفلسطيني. www.palestinecabinet.gov.ps. رام الله. بتاريخ ٢٩/١١/٢٠٠٥م. ملحق رقم (١٠). ص ٣٦٤.

١٦٨. موقع مجلس الوزراء الفلسطيني. www.palestinecabinet.gov.ps. رام الله. بتاريخ ٥/١٠/٢٠٠٤م. ملحق رقم (٩). ص ٣٦٨.

ب. قرار مجلس الوزراء رقم (١٢/١٠٣/٠٤ م.و.س.ف) لعام ٢٠٠٩ م، بصرف رواتب القضاة الشرعيين الذين تم تعيينهم بعد تاريخ ٢٠٠٧/٠٩/٠٣ م، وفقاً لجدول الرواتب الوارد في قانون السلطة القضائية رقم (١) لسنة ٢٠٠٢ م، وذلك لحين صدور القانون المنظم لرواتب القضاة الشرعيين.

وتم هذا القرار بناءً على قرار مجلس الوزراء الفلسطيني رقم (٠٤/٠٧ م.و.أ.ق) لسنة ٢٠٠٣ م بشأن رواتب القضاة الشرعيين، الذي نص على تطبيق الكادر المالي المعمول به بالنسبة لرواتب القضاة النظاميين على القضاة الشرعيين.^{١٦٩}

ثانياً: مشاريع القوانين المقترحة
تم إنشاء وتطوير مشاريع قوانين لاختلاف القطاعات الفلسطينية، ومنها قوانين متعلقة بالقضاء الشرعي والأحوال الشخصية، وفيما يلي عرض أهم تلك القوانين:

أ. مشروع قانون أصول المحاكمات الشرعية لسنة ٢٠٠٤ م.^{١٧٠}

١٦٩. موقع مجلس الوزراء الفلسطيني. www.palestinecabinet.gov.ps. رام الله. بتاريخ ١٤/٠٩/٢٠٠٩ م. ملحق رقم (٨). ص ٣٦٧.

١٧٠. موقع ديوان قاضي القضاة، رام الله. www.kudah.gov.ps. تاريخ الزيارة ٢٠/٩/٢٠١٤ م.

يعدُّ مشروع هذا القانون بديلاً لقانون أصول المحاكمات الشرعية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٩م، الساري في الضفة الغربية، وكذلك لقانون أصول المحاكمات الشرعية رقم (١٢) لسنة ١٩٦٥م، الساري في قطاع غزة، وأُعيدَ هذا المشروع سنة ٢٠٠٤م، ولغاية كتابة هذه الرسالة لم يُقرَّ بعد من جهات الاختصاص.

احتوى هذا المشروع على ٢٣٦ مادة، حيث جاءت المادة (١) بتسمية القانون وتعريفه، والمادة (٢) ذكرت اختصاص المحاكم الشرعية (الوظيفة)، وأما الاختصاص المكاني للمحاكم الشرعية فكان من المادة (٣-١)، ثم الشروع في الدعوى من المادة (١١-١٤)، والمحامون (١٥-١٨)، ثم التبليغ (١٩-٣١)، وتعدد المتخصصين وحول الدعوى (٣٢-٣٥)، وفي لائحة الدفاع (٣٦-٣٧) واللوائح (٣٨-٤١)، والخصومة وصحة الدعوى (٤٢-٤٥)، والمحاكمات (إجراءات التقاضي) (٤٦-٥٥)، والبيانات مادة (٥٦)، والإقرار (٥٧-٦٢).

والشهادة (٦٣-٨٨)، والبيانات الخطية (٨٩-١٠٧)، والإعلاء بالتزوير (١٠٨-١١٦)، واليمين (١١٧-١٢٢)، والقرينة القاطعة (١٢٣-١٣٦)، والشخص الثالث (١٣٧-١٢٤)، والمصاريف وتأمين دفعها (١٢٩-١٣٢)، وتعجيل التنفيذ مادة (١٣٣)، ودائرة تنفيذ الأحكام الصادرة عن المحاكم الشرعية (١٣٤-١٤٠)، وفي الحجز الاحتياطي (١٤١-١٤٤) وموارد القضاة (١٤٥-١٥١) وفي وفاة الخصوم (١٥٢-١٥٣)، وقيد الأوراق (١٥٤-١٥٧)، والأحكام والقرائن (١٥٨-١٦١)، والمحاكم الغيابية (١٦٣-١٧١)، واعتراض الغير (١٧٢-١٧٦)، وإعادة المحاكمة (١٧٧-١٨٢) والاستئناف (١٨٣-١٩٩)، والإرشاد والإصلاح الأسري (٢٠٠-٢٠٧)، ونيابة الأحوال الشخصية (٢٠٨-٢١٤)، ونظام المحكمة العليا الشرعية (٢١٥-٢٣٣)، وأحكام ختامية (٢٣٤-٢٣٦).

ب. مشروع قانون تشكيل المحاكم الشرعية لسنة ٢٠١٤م

لمواكبة التطور الحاصل في الجهاز القضائي والمحاكم الشرعية والقوانين التي تنظم عمل المحاكم الشرعية، ومن أجل سد الثغرات القانونية المتواجدة في القانون الساري الآن، أنشئ قانون تشكيل المحاكم الشرعية لسنة ٢٠١٤ لهذا الغرض الذي يتكون من (٢٩) مادة في ستة فصول، هي بدأ الفصل الأول بأحكام عامة وكان من المادة (١) وحتى المادة (٨)، والفصل الثاني ذكر المحاكم الابتدائية واحتوى على المواد (٩-١١)، أما الفصل الثالث فذكر عن حكم الاستئناف الشرعية واحتوى على المواد (١٢-١٥).

وفيما يخص الفصل الرابع فهو المحكمة العليا الشرعية واحتوى على المواد (١٦-٢١)، أما الفصل الخامس فذكر فيه عن نيابة الأحوال الشخصية التي هي محل هذا البحث واحتوى هذا الفصل على المواد (٢٢-٢٣) حيث بين الفصل إنشاء نيابة الأحوال الشخصية واحتصاصاتها وكذلك أعضائها، وأما الفصل السادس والأخير فتحدث عن الأحكام العامة واحتوى المواد (٢٤-٢٩).

ويعد هذا المشروع جاهزاً للإقرار من قبل المجلس التشريعي الفلسطيني، وتوقيع من رئيس دولة فلسطين، ويعمل به بعد ثلاثين يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية، ونسب المادة (٢٧) من مشروع القانون وعند إقراره يلغى قانون تشكيل المحاكم الشرعية (١٩) لسنة ١٩٧٢م وتعديله المعمول به في الضفة الغربية، ويُلغى كذلك كل ما يتعارض مع أحكام هذا القانون من قانون أصول المحاكمات الشرعية (١٢) المعمول به في

محافظات غزة، وقانون أصول المحاكمات الشرعية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٩م المعمول به في المحافظات الشمالية

ت. مشروع قانون الأحوال الشخصية^{١٧١}

اشتمل مشروع قانون الأحوال الشخصية على ستة أبواب بواقع (٣٣٣) مادة، بالتفصيل الآتي:

استهل مشروع القانون بالحديث عن الزواج فذكر في الباب الأول وجاء في سبعة فصول، بين في الفصل الأول موضوع النكاح من المادة (١-٤)، والفصل الثاني بأحكام عامة (٥-١٣)، والفصل الثالث الولاية والكفاءة والوكالة (٤-٢٩)، والفصل الرابع أركان عقد الزواج وشروطه (٣٠-٣٥)، والفصل الخامس المحرمات من النساء على النكاح والتبني (٣٦-٤٥)، أما الفصل السادس فتحدث عن أنواع الزواج وأحكامه (٤٦-٥٠)، والفصل الأخير آثار الزواج (٥١-٥٣).

وأما الباب الثاني فجاء بعنوان الطلاق وبمقتضى الفصل الأول الطلاق (١٣٢-١٥٠)، والفصل الثاني التطليق (١٥١-١٨١)، والفصل الثالث إبطال الزواج (١٨٢-١٩٧)، وجاء الباب الثالث للحديث عن الولادة ونتائجها واحتوى على فصلين، الأول الإضاح (١٩٨-٢٠١) والفصل الثاني الحضانة (٢٠١-٢١٨)، والباب الرابع بعنوان الأهلية والولاية والوصية بثلاثة فصول، الأول الأهلية (٢١٩-٢٢٤)، والفصل الثاني الولاية (٢٢٥-٢٣٠)، والفصل الثالث الوصاية (٢٣١-٢٤٦)، وأما الباب الخامس فتحدث

١٧١. موقع ديوان قاضي القضاة، رام الله. www.kudah.gov.ps. تاريخ الزيارة ٢٢/٩/٢٠١٤م.

عن الموارد بأحد عشر فرعاً وجاء في المواد (٢٤٧-٣٢٨)، واحتوى الباب السادس على أحكام ختامية لمشروع القانون من المادة (٣٢٩-٣٣٣).

ث. مشروع قانون القضاء الشرعي رقم (٣) لسنة ٢٠١١م^{١٧٢}

أقرّ مشروع قانون القضاء الشرعي من المجلس التشريعي الفلسطيني في قطاع غزة بتاريخ ٢٨/٨/٢٠١١م، ولكن ما زال مشروع هذا القانون ملحقاً إلى استكمال الإجراءات القانونية حتى يصبح نافذاً، وهذه الإجراءات تتمثل في إقراره وتوقيعه من قِبَل رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، ثم نشره في الجريدة الرسمية حسب الأصول.

واحتوى مشروع القانون على ستة أبواب (١-٦) مادة، على النحو التالي:

الباب الأول جاء بتعريفات وأحكام ومبادئ عامة (١-٦) والباب الثاني ذكر فيه المجلس الأعلى للقضاء الشرعي (٥-١٠)، وأما الباب الثالث فتحدث عن القضاء الشرعيين، وجاء بستة فصول، الفصل الأول تعيين القضاة الشرعيين وأقدميتهم (١١-١٦)، والفصل الثاني نقل القضاة الشرعيين وندبهم وإعازتهم (٢١-٢٣)، والفصل الثالث تقييم القضاة وترقيتهم (٢٤-٢٩)، والفصل الرابع مهلة القاضي وحقوقه (٣٠-٣٢)، والفصل الخامس واجبات القضاة الشرعيين (٣٣-٣٦)، والفصل السادس مساءلة القضاة الشرعيين (٣٧-٥٠).

١٧٢. موقع ديوان قاضي القضاة، غزة. www.ljc.gov.ps.

وذكر الباب الرابع خمسة فصول، الفصل الأول أحكام عامة (٥١-٥٦)، والفصل الثاني أنواع المحاكم الشرعية ودرجاتها وتشكيلها (٥٧-٧٤)، والفصل الثالث نيابة الأحوال الشخصية (٧٥-٧٧)، والفصل الرابع دائرة التنفيذ (٧٨)، والفصل الخامس دائرة الإرشاد والإصلاح الأسري (٧٩)، وجاء الباب الخامس بالحديث عن الإدارة العامة للمحاكم الشرعية (٨٠-٨٤)، والباب السادس والأخير فكان بعنوان أحكام عامة وختامية (٨٥-٩١).

من خلال عرض وبيان مشاريع القوانين السابقة يتضح بأنها قد أضافت تطوراً ملحوظاً وتقدماً واضحاً على مسيرة القضاء الشرعي في فلسطين، من خلال ما طرحته من مواد وقوانين تعالج ما يعاني منه القضاء الشرعي، فقد عاجلت هذه القوانين الثغرات الموجودة لدى القوانين المعمول به حالياً، والتي تتمثل في عدم موائمتها لمتطلبات القضاء الشرعي واستجالاته الحالية والمتجددة دائماً، من خلال إنشاء الدوائر والأقسام اللازمة لعمله، والتي كانت غير موجودة في القوانين السابقة.

لذلك فهذه القوانين جاءت لتسد الثغرات الموجودة في القوانين السابقة، وتلائم ما يحتاجه القضاء الشرعي الفلسطيني وتلبي طموحاته، وبالتالي تلبي احتياجات المجتمع الفلسطيني، وإن إقرار هذه القوانين من قبل الجهات المختصة التي لا بد من الإسراع فيها، سينقل القضاء الشرعي نقلة نوعية في مجالات عمله واختصاصاته المختلفة وتحسين حقوق المواطنين من الاعتداء أو الضيق.

المطلب الثالث: أقسام المحاكم الشرعية في فلسطين واختصاصاتها

تمتع المحاكم الشرعية بأهمية كبيرة في تنظيم مسائل الأحوال الشخصية للمجتمع، كالزواج والطلاق، والنفقة، وغيرها من الأحوال الشخصية، وللمحاكم الشرعية لها أقسام عديدة واختصاصات مختلفة باختلاف أنواعها ودرجاتها في النظر بالأممية والحكم فيها، حسب القوانين الفلسطينية كالآتي:

أولاً: تعريف المحاكم لغةً واصطلاحاً

١. تعريف المحاكم لغةً:

المحاكم مفردتها محكمة، وجمعها محكمات ومحاكم، مأخوذة من الفعل الثلاثي "حَكَمَ"، والحُكْمُ: بمعنى العلم والفقه والقضاء بالعدل، وهو مصدر حَكَمَ يَحْكُمُ، ويقال للمحاكم بين الناس حاكماً لأنه يمنع الظالم من الظلم^{١٧٤}.

٢. تعريف المحاكم اصطلاحاً:

المحكمة: هي مكان خاص يجلس فيه القاضي للقضاء^{١٧٥}، وهي "مكان جلوس القاضي للنظر في الدعاوى والخلافات الناشئة بين الناس"،^{١٧٦} ومعنى المحكمة أيضاً أنها: "مكان عمل القاضي والمخصص لجلسته،

١٧٣. عمر، أحمد مختار عبد الحميد. ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م. معجم اللغة العربية المعاصرة. لبنان. عالم الكتب. ج. ١. ص ٥٥١.

١٧٤. ابن منظور، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م. لسان العرب. بيروت: دار صادر. ج. ١٢. ص. ١٤١.

١٧٥. لم يكن في العهد النبوي محكمة يجلس فيها القاضي للقضاء، بل كان النبي ﷺ يقضي في بيته وكان المسجد مكاناً آخر للقضاء وقضى

كذلك في الطريق. كرمي، أحمد عجاج. ١٤٢٧هـ. الإدارة في عصر الرسول ﷺ. مصر. دار السلام. ص. ٢٣٢.

١٧٦. الزحيلي، محمد مصطفى. ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م. التنظيم القضائي في الفقه الإسلامي. سوريا. دار الفكر. ص. ١٢٣.

والذي يباشر فيه عمله، وتعرض عليه الدعاوى فيه ويسمع الشهادة، ويناقد الخصوم، ويبين الحكم، ويفصل في القضية" ^{١٧٧} والمحكمة الشرعية: "هي المحكمة التي تحكم بالشرعة الإسلامية، وتختص في مسائل الأحوال الشخصية من زواج وطلاق ونفقة وغيرها" ^{١٧٨}.

ثانياً: تشكيل المحاكم الفلسطينية بموجب عام

تشكل المحاكم الفلسطينية حسب المادة (٣) من الفصل الأول من قانون السلطة القضائية رقم (١) لسنة ٢٠٠٢م، مما يلي:

أولاً: المحاكم الشرعية والدينية ينظمها القانون

ثانياً: المحكمة الدستورية وينظمها القانون.

ثالثاً: المحاكم النظامية وتتكون من: أ- المحكمة العليا وتتكون من ١- محكمة النقض ٢- محكمة العدل العليا.

ب- محاكم الاستئناف ج- محاكم البداية د- محاكم الصلح.

وينظر كل منها في المسائل التي ترفع إليها طبقاً للقانون ^{١٧٩} ويختص الباحث في هذه المادة في الحديث

عن المحاكم الشرعية الفلسطينية.

١٧٧. الغامدي، ناصر بن محمد بن مشري. ١٤٢٠هـ. الاختصاص القضائي في الفقه الإسلامي. السعودية. مكتبة الراشد. ص. ٣٢٩.

١٧٨. عمر، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م. معجم اللغة العربية المعاصرة. ج. ٢. ص. ١١٨٩.

١٧٩. وزارة العدل الفلسطينية. ديوان الفتوى والتشريع. ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م. الوقائع الفلسطينية. عدد: ٤٠. ص ١١.

ثالثاً: أقسام المحاكم الشرعية الفلسطينية وتشكيلها واختصاصاتها

تقسم المحاكم الشرعية في فلسطين إلى ثلاثة أقسام رئيسية، هي: المحاكم الابتدائية الشرعية، ومحاكم الاستئناف الشرعية والمحكمة الشرعية العليا، وتتواجد في كلٍ من الضفة الغربية وقطاع غزة، وتشكلت المحاكم الشرعية الابتدائية والاستئنافية في الضفة الغربية بناءً على قانون تشكيل المحاكم الشرعية رقم (١٩) لسنة ١٩٧٢م،^{١٨٠} وشكلت أيضاً محاكم الاستئناف الشرعية بناءً على القرار الرئاسي رقم (٦) لسنة ١٩٩٥م، الصادر بتاريخ

١٩٩٥/١/٢م.

وفي قطاع غزة تشكلت المحاكم الشرعية الابتدائية والاستئنافية استناداً للأمر رقم (٩٥) لسنة ١٩٤٩م، الصادر بتشكيل المحاكم الشرعية في المناطق الخاضعة لرقابة القوات المصرية في فلسطين،^{١٨٢} واستحدثت المحكمة الشرعية العليا بقرار رئاسي صدر بتاريخ ١٩٩٦/٩/٢٠م، حيث أصدر المجلس الأعلى للقضاء الشرعي تعميماً ينظم عمل المحكمة العليا الشرعية رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٤م بتاريخ

٢٠٠٤/٤/٤م.^{١٨٣}

يختص كل محكمة من المحاكم الشرعية باختلاف اختصاصاتها باختصاصات وظيفية ومكانية، حيث أن المحاكم الشرعية في الضفة الغربية تسير وفقاً لقانون تشكيل المحاكم الأدنى رقم (١٩) لسنة ١٩٧٢م،^{١٨٤}

١٨٠. الظاهر، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م. التشريعات الخاصة بالمحاكم الشرعية. قانون تشكيل المحاكم رقم (١٩) لسنة ١٩٧٢م. ص ٣٣.

١٨١. وزارة العدل، ديوان الفتوى والتشريع. ١٤١٥هـ-١٩٩٥م. الوقائع الفلسطينية. عدد ٣. ص ٩٧.

١٨٢. سقف الحيط، سما. ٢٠١٢م. الحالة التشريعية في فلسطين ٢٠٠٧-٢٠١٢م. فلسطين. بير زيت. معهد الحقوق. جلد ١. ص ٢٦٧.

١٨٣. ديوان قاضي القضاة، رام الله. نظام المحكمة العليا الشرعية. تعميم رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٤م.

١٨٤. الجريدة الرسمية الأردنية. العدد ٢٣٥٧. تاريخ ١٩٧٢/٥/٦م. ص ٨٣٤. موقع شركة حماة الحق لأعمال الحمامة.

www.homatalhaq.com. تاريخ الزيارة ٢٧/٩/٢٠١٤م.

وقانون أصول المحاكمات الشرعية الأردنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٩م،^{١٨٥} وقانون الأحوال الشخصية الأردني رقم (٣١١) لسنة ١٩٧٣م،^{١٨٦} ومجلة الأحكام العدلية،^{١٨٧} أما المحاكم الشرعية في قطاع غزة فهي تسير تبعاً لقانون أصول المحاكمات المصري رقم (١٢) لسنة ١٩٦٥م، وقانون حقوق العائلة العثماني رقم (٣٠٣) لسنة ١٩٥٤م.^{١٨٨}

ويعود سبب عمل المحاكم الشرعية على هذه القوانين، لعدم وجود قانون فلسطيني موحد يجمع عمل جميع المحاكم الشرعية الفلسطينية، فما زالت المحاكم الشرعية للمحافظات الشمالية (الضفة الغربية) تتبع القانون الأردني السابق، والمحافظات الجنوبية (قطاع غزة) تتبع للقانون المصري والعثماني، إلا أن المؤسسات التشريعية الفلسطينية على الإصدار واعتماد قوانين فلسطينية للقضاء الشرعي تستند عليه في تنظيم عمل المحاكم الشرعية الفلسطينية حيث تم اقتراح لعدد من مشاريع القوانين الخاصة بالقضاء والمحاكم الشرعية، وهي مشروع قانون لتشكيل المحاكم الشرعية الفلسطينية، مشروع قانون أصول المحاكمات الشرعية ومشروع قانون

١٨٥. الجريدة الرسمية الأردنية. العدد ١٤٤٩. تاريخ ١٩٥٩/١١/١٠. ص ٩٣١. وقدم تعديل هذا القانون بموجب القانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٨٩م، والقانون رقم (٩) لسنة ١٩٩٠م، والقانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠١م.
١٨٦. الجريدة الرسمية الأردنية. العدد ٢٦٦٨. تاريخ ١٩٧٦/١١/١٠. ص ٥٥١. موقع شبكة حماية الحق لأعمال الخامة. www.homatalhaq.com. تاريخ الزيارة ٢٠١٤/٩/٢٧.

١٨٧. مجلة الأحكام العدلية: أول تقنين مدني وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية على يد الإمام أبي حنيفة النعمان، وذلك خلال عهد الدولة العثمانية حينما صدرت عن مجلس شوري الدولة العثمانية، بمرسوم السلطان العثماني عبد العزيز بن محمد الثاني في عام ١٢٨٦هـ الموافق ١٨٦٩م، وتوطد نفاذها في عام ١٢٩٣هـ الموافق ١٨٧٦م في عهد السلطان العثماني عبد الحميد الثاني، لتطبق أحكامها أولاً في قضاء الدولة في الأقاليم الإسلامية كافة، حيث احتوت المجلة على مواد بلغت (١٨٥١) مادة التي تضمنت مجموعة من التشريعات مكونة من ستة عشر كتاب أولها كتاب البيوع وآخرها كتاب القضاء، نظمت المسائل الفقهية المبددة والمتناثرة فأصبحت هذه المجلة تجسد عملاً تشريعياً وفراغاً كبيراً في القضاء والمعاملات المدنية، حيث كانت من أعظم مآثر الدولة العثمانية لما لها -مجلة الأحكام العدلية- من شأن في إثبات حضري للقواعد الشرعية العامة التي تُأصل على أساسها باقي القوانين وما يتبع ذلك من توحيد للأحكام القضائية وبالتالي أحكام وتوثيق الوحدة السياسية والاجتماعية للمسلمين بكافة شرائحهم وطوائفهم. موقع ديوان الفتوى والتشريع. غزة. فلسطين. www.dft.gov.ps. تاريخ الزيارة ٢٠١٤/٩/٢٨.

١٨٨. سقف الحيط، ٢٠١٢م. الحالة التشريعية في فلسطين. ص ٢٦٤.

الأحوال الشخصية ومشروع قانون رسوم المحاكم الشرعية، ولكن نظراً للظروف السياسية الصعبة التي يمر بها الشعب الفلسطيني، لا زالت هذه المشاريع بحاجة إلى إقرار وتشريع من قبل الجهات ذات الاختصاص لتصبح سارية المفعول، وسوف يبين الباحث أقسام المحاكم الشرعية الفلسطينية وصلاحياتها واختصاصاتها، وذلك على النحو التالي:

أولاً: المحاكم الابتدائية الشرعية
 أنشئت المحاكم الشرعية منذ العهد العثماني وحتى وقتنا الحاضر، وكانت تختص بالنظر في جميع المنازعات حتى أواخر العهد العثماني، حيث انتزعت منها معظم اختصاصاتها وأصبحت تنظر فقط في مسائل الأحوال الشخصية، وتعد المحكمة الشرعية الابتدائية محكمة من الدرجة الأولى، ومعناه أن أي نزاع يكون ضمن اختصاصات المحاكم الشرعية يجب أن يرفع أمام المحكمة الابتدائية الشرعة أولاً، ولذلك لا يجوز رفع أي قضية أمام محكمة الاستئناف قبل أن تنظر فيها المحكمة الشرعية الابتدائية.^{١٩٠}

١٨٩. بدأ عمل المحاكم الشرعية في عام ٩٣٥ هـ الموافق لعام ١٥٣٨م، حيث عينت الدولة العثمانية قاضي كان يطلق عليه (المحاكم الشرعي المولى) وكان يتبعه لكل مذهب قاضي، وقد تبنت الدولة العثمانية المذهب الحنفي، البكري، حازم. موقع السادة البكرية. مقال منشور بتاريخ: ٢٠١٥/٢/٢٨ م. www.alansab.net/forum/showthread.php?p=٥٢٢٨. تاريخ الزيارة ٢٩/٩/٢٠١٤ م.
 ١٩٠. أبو البصل، عبد الناصر. ٢٠٠٥ م. شرح قانون أصول المحاكمات الشرعية ونظام القضاء الشرعي. الأردن. دار الثقافة للنشر والتوزيع.

١. اختصاصات المحاكم الابتدائية الشرعية الفلسطينية

تختص المحاكم الشرعية الفلسطينية بالنظر في القضايا الشرعية ومسائل الأحوال الشخصية^{١٩١} استناداً للمادة (١٠١) من القانون الأساسي الفلسطيني والتي جاء فيها أن "المسائل الشرعية والأحوال الشخصية تتولاها المحاكم الشرعية والدينية وفقاً للقانون"^{١٩٢}، وقد حدد قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم (٣١) لسنة ١٩٥٩م المعمول به في الضفة الغربية، وقانون أصول المحاكمات الشرعية المصري رقم (١٢) لسنة ١٩٦٥م المعمول به في قطاع غزة الاختصاصات الوظيفية والمكانية للمحاكم الشرعية وذلك كما يلي:

أ- الاختصاص الوظيفي^{١٩٣} والمكاني^{١٩٤} للمحاكم الشرعية الابتدائية في الضفة الغربية

بيّنت المادة (٢) من قانون أصول المحاكمات الشرعية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٩م، المعمول به في الضفة الغربية حتى كتابة هذه الرسالة، القضايا التي تختص بها المحاكم الشرعية الابتدائية وتتضمن هذه القضايا: الوقف وإنشاؤه من قبل المسلمين وشروطه والتولية عليه وإسقاطه وماله علاقة بإدارته الداخلية وتحويله المسقفات والمستغلات الوقفية للإجارية وبطها بالمقاطعة، والدعاوى المتعلقة بالنزاع بين وقفين أو بصحة الوقف وما يترتب عليه من حقوق، ودعاوى المداينات أموال الأيتام والأوقاف المربوطة بحجج شرعية، ودعاوى

١٩١. الأحوال الشخصية اصطلاح قانوني أجنبي يقابل الأحوال المدنية أو الحالات المدنية، وقسم الحالات الزيجي، وهبة. ١٤٢٥هـ-

٢٠٠٤م. الفقه الإسلامي وأدلته. سوريا. دار الفكر. ج ٩. ص ٦٤٨٧، وشيخ الباحث تفصيل ذلك ص ١٠١.

١٩٢. وزارة العدل، ديوان الفتوى والتشريع. ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م. الوقائع الفلسطينية. القانون الأساسي المعدل. العدد الممتاز ٢. تاريخ ٢٠٠٣/٣/١٩م.

١٩٣. يقصد بالاختصاص الوظيفي: توزيع العمل بين الجهات القضاء المختلفة في الدولة الواحدة، فبين نصيب كل جهة قضائية من ولاية القضاء، وتحدد قواعده جهة القضاء الواجب رفع النزاع أمامها. التكروري، عثمان. ١٩٩٧م. الوجيز في شرح قانون أصول المحاكمات الشرعية. عمان: دار الثقافة. ص ٣١.

١٩٤. يقصد بالاختصاص المكاني أو المحلي: توزيع العمل بين المحاكم على أساس جغرافي أو مكاني، أي أن تختص كل محكمة بقضايا منطقة معينة تسمى "دائرة المحكمة" وهدف ذلك هو تيسير التقاضي بين الخصوم، بحيث تكون المحاكم بقدر الإمكان قريبة من موطنهم أو من محل النزاع بينهم. التكروري، ١٩٩٧م. الوجيز في شرح قانون أصول المحاكمات الشرعية. ص ٣٧.

الولاية والصاية والوراثة، ودعاوى الحجر وفكه وإثبات الرشد، ودعاوى نصب القيم والوصي وعزلهما، ودعاوى القسود، ودعاوى المناكحات والمفارقات والمهر والجهاز وما يدفع على حساب المهر والنفقة والنسب والحضانة وكل ما يحدث بين الزوجين ويكون مصدره عقد الزواج.^{١٩٥}

كما تختص المحاكم الشرعية في تحرير التركات الواجب تحريرها والفصل في الادعاء بملكية أعيانها والحكم في دعاوى الديون التي عليها، إلا ما كان منها متعلقاً بمال غير منقول أو ناشئاً عن معاملة تجارية، وتصفياتها وتقسيمها بين الورثة وتعيين حصص الوراثين الشرعية والانتقالية، كما تنظر المحاكم الشرعية في طلبات الدية إذا كان الفريقان مسلمين وكذلك إذا كان أحدهما غير مسلم ورضياً أن يكون حق القضاء في ذلك للمحاكم الشرعية.

وتنظر المحاكم الشرعية أيضاً في الخارج من التركة كلها في الأموال المنقولة وغير المنقولة، والهبة في مرض الموت والوصية، والإذن للوصي والمتولي القيم وحسابهم والحكم بنتائج هذه المحاسبة، كما تنظر في الدعاوى المتعلقة بالأوقاف الإسلامية المسجلة لدى المحاكم الشرعية إذا كان الواقف غير مسلم واتفق الفرقاء على ذلك، وتختص بكل ما يتعلق بالأموال الشخصية بين المسلمين، وكل عقد زواج سجل لدى المحاكم الشرعية أو أحد مأذونيهما وما ينشأ عنه.^{١٩٦}

بالإضافة لذلك تتولى المحاكم الشرعية الابتدائية في الضفة الغربية حق القضاء والفصل في المنازعات، وفق قوانينها الخاصة بنظام القاضي المنفرد، حيث يبلغ عدد المحاكم الشرعية الابتدائية في محافظات الضفة الغربية

١٩٥. الظاهر، راتب عطا الله. ١٤٣١هـ-٢٠١٠م. التشريعات الخاصة بالمحاكم الشرعية. قانون أصول المحاكمات الشرعية. مادة (٢). عمان.

دار الثقافة للنشر والتوزيع. ص ٦٥.

١٩٦. المرجع السابق. ص ٦٦.

(٢٥) محكمة شرعية توزعت كالآتي: (محكمة الخليل باب الزاوية، محكمة الخليل البلدة القديمة، محكمة يطا، محكمة دورا، محكمة حلهول، محكمة غرب محافظة الخليل ترقوميا، محكمة بيت لحم، محكمة أريحا، محكمة الرام، محكمة رام الله، محكمة بيرزيت، محكمة العيزرية، محكمة نابلس الشرقية، محكمة حوارة، محكمة سلفيت، محكمة طوباس، محكمة قباطية، محكمة جنين، محكمة طولكرم، محكمة عنتابا، محكمة عتيل، محكمة قلقيلية، محكمة سلواد، محكمة نعلين، محكمة نابلس الغربية).^{١٩٧}

وحددت المادة (٣) من قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم (٣١) لسنة ١٩٥٩م، الاختصاص المكاني للمحاكم الشرعية الابتدائية في الضفة الغربية حيث نصت على أن كل دعوى ترفع في محكمة المحل الذي يقيم فيه المدعى عليه ضمن حدود المملكة^{١٩٨}، فإن لم يكن للمدعى عليه محل إقامة في المملكة فالدعوى ترفع أمام المحكمة التي يقيم فيها المدعى ضمن حدود المملكة.^{١٩٩}

ب- الاختصاص الوظيفي والمكاني للمحاكم الشرعية الابتدائية في قطاع غزة

تعمل المحاكم الشرعية الابتدائية في قطاع غزة في اختصاصها الوظيفي والمكاني وفقاً لقانون أصول المحاكمات الشرعية المصري رقم (١٢) لسنة ١٩٦٥م، حيث جاء في المادة (٥) بشأن الاختصاص الوظيفي للمحاكم

١٩٧. موقع وزارة العدل الفلسطينية. القضاء الشرعي. www.moj.pna.ps. تاريخ الزيارة ١٠/١٤/٢٠١٤م.

١٩٨. تم ذكر كلمة المملكة في القانون دلالة على (المملكة الأردنية الهاشمية) كون هذا القانون هو أردني ومعمول به في الضفة الغربية حتى كتابة هذه الرسالة.

١٩٩. الظاهر، ١٤٣١هـ- ٢٠١٠م. التشريعات الخاصة بالمحاكم الشرعية. قانون أصول المحاكمات الشرعية. مادة (٣). ص ٦٧.

الشرعية الابتدائية والتي نصّت على أن "المحاكم الشرعية الابتدائية تختص برؤية وفصل المسائل المتعلقة بالشؤون الآتية:

الوقف وإنشأؤه من قبل المسلمين وشروطه، وتحويل المسقفات والمستغلات الوقفية إلى أجزائين وربطها بالمقاطعة، والتولية والحقوق التي أسست بعرف خاص في الأوقاف الصحيحة، كالرقبة وشروط الوقف ومشد المسكة والقيمة والفلاحة واستثنى من ذلك دعاوى التصرف بالإجارتين والمقاطعة، كما تختص بمدائنات أموال الأوقاف والأيتام المربوطة بحجج شرعية، وتنظر في قضايا الولاية والوصية والإرث، والحجز وفكه وإثبات الرشد، ونصب وصي القاضي ومتولي الوقف والقيم على الغائب وعزلهم، وأحكام المفقود والدعاوى المتعلقة بالسكاح والافتراق والنهر والنفقة والنسب والحضانة، وتحرير التركات الواجب تحريرها وتعيين حصص الورثة الشرعية، والدعاوى المتعلقة بالتركة المنقولة والدية والإرث وإنشاء الوقف والدعاوى المتعلقة بصحة والوقفية. ٢٠٠

أما الاختصاص المكاني للمحاكم الشرعية الابتدائية في قطاع غزة، فقد فصلت فيه المادة (٧) من قانون أصول المحاكمات الشرعية، حيث نصّت على أن "كل دعوى ترفع وتفتصل في محكمة المحل الذي يقيم به المدعى عليه ويستثنى من ذلك الدعاوى الآتية:

الدعاوى المتعلقة بالأوقاف غير المنقولة الداخلة في وظائف المحاكم الشرعية، والدعاوى المتعلقة بمدائنات أموال الأيتام والأوقاف فإن رؤيتها تكون في المحل الذي ترفع به العقد، دعاوى الوصية فإنها تقام في

٢٠٠. السوسي، محمد كمال. ٢٠٠٩م. الاختصاص الوظيفي والمكاني للمحاكم الشرعية في قطاع غزة. رسالة ماجستير غير منشورة. كلية

الشرعية والقانون. قسم القضاء الشرعي. الجامعة الإسلامية. فلسطين. ص ٤٤.

٢٠١. المرجع السابق. ص ٦٢.

محكمة محل المتوفى أو في محل وجود التركة، كما تجوز رؤية دعاوى النكاح في محكمة المحل الذي يقيم به المدعى عليه أو في محكمة المحل الذي جرى به العقد، دعاوى الافتراق يجوز رؤيتها في المحاكم المذكورة أو في محكمة المحل الذي وقعت به الحادثة التي هي سبب الدعوى أو في محل إقامة المدعية بطلب التفريق للضرر.

ويعود للمحكمة حق تقدير النفقة للأصول والفروع والصغار وفاقدي الأهلية، والزوجات وطلب الحضانة والمسنن، وإذا تعدد المدعى عليهم وكان الحكم على أحدهم حكماً على الباقيين، أو كان موضوع الدعوى عاماً، تقام الدعوى في محكمة أحدهم، وإذا أقيمت محكمة امتنع على غيرها رؤية الدعوى ما لم تكن من الدعاوى المستثناة في هذا الشأن. تعيين الحصص الإرثية تنظره محكمة محل إقامة المتوفى خارج حدود مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، تعيين الأوصياء والقوَّام تنظره محل إقامة الصغار وفاقدي الأهلية، وللمحكمة التي في مناطقها المقرر إعطاء الإذن لهم، والدعوى التي لأكثر من محكمة الصلاحية لرؤيتها إذا أقيمت في إحدى المحاكم امتنع على المحاكم الأخرى النظر فيها والتغير الذي يحدث في محل إقامة الدعوى لا يمنع من رؤيتها.^{٢٠٢}

ويبلغ عدد المحاكم الشرعية الابتدائية في قطاع غزة عشرة محاكم توزعت كالتالي: (محكمة غزة الشرعية، محكمة خان يونس الشرعية، محكمة رفح الشرعية، محكمة دير البلح الشرعية، محكمة جباليا الشرعية، محكمة بني سهيلا والقرى الشرقية الشرعية، محكمة الشجاعية الشرعية، ومحكمة المنطقة الوسطى (النصيرات) الشرعية، محكمة الشيخ رضوان الشرعية ومحكمة الشمال الشرعية).^{٢٠٣}

٢٠٢. السوسي، الاختصاص الوظيفي والمكاني للمحاكم الشرعية في قطاع غزة. رسالة ماجستير غير منشورة. ص ٦٤.

٢٠٣. طوافشة. عبد الكريم. ٢٠١٤م. دراسة عن واقع المحاكم الشرعية وتطور القوانين المعمول بها في فلسطين. رسالة ماجستير غير منشورة.

كلية الدراسات العليا. جامعة النجاح. فلسطين. ص ٥٠.

وقد استحدثت اختصاصات وظيفية للمحاكم الشرعية الابتدائية في الضفة الغربية وقطاع غزة وهي:

- أ- الفصل في قضايا التفريق بين الزوجين للهجر والضرر أو السجن أو النزاع والشقاق أو مقابل الإبراء العام أو لعلم الإنفاق، وكذلك توثيق الطلاق الذي يقع خارج مجلس القضاء.
- ب- الفصل في قضايا الادعاء العام "الحسبة": وهي القضايا التي تتعلق بحق الله تعالى مثل فسخ عقد زواج امرأة وهي في عصمة رجل آخر، أو فسخه لحمة الرضاع أو لانتقاء شروط الأهلية، ومثل ادعاء على أموال القاصرين.
- ت- مراقبة الأهلية الشهيرة ونظام الوعلاء المتعلقة بأعمال المحاكم وتسجيل حجج إشهار الإسلام.^{٢٠٤}

ثانياً: المحاكم الاستئنافية الشرعية

تُعد محاكم الاستئناف من محاكم الدرجة الثانية وتنظر في الاستئناف الأحكام الصادرة عن المحاكم الابتدائية والتي هي من محاكم الدرجة الأولى، حيث تستدعي محكمة الاستئناف أطراف الدعوى وتنظر فيها مجدداً.

٢٠٥

وهي عبارة عن مجالس قضائية تتشكل بموجب قرار رئيس الدولة ويعين القضاة فيها، وفقاً لنظام معين لينظروا فيما يرفع إليهم جوازاً أو لزوماً من الأحكام الصادرة عن محاكم الاستئناف للوقوف على مدى موافقتها للشرع وزيادة في العدل،^{٢٠٦}

٢٠٤. المرجع السابق. ص. ٤٣.

٢٠٥. قسوط، القواعد العامة للمرافعات المدنية في القانون العربي المقارن. ص ٥٢.

وأساس الاستئناف إعطاء المجال للمحكوم عليه غير القانع بالحكم الابتدائي، وذلك بمراجعة محكمة أخرى أعلى من المحكمة التي خسر فيها دعواه، من أجل الحصول على حكم يعتقد أنه أكثر عدالة وإنصافاً له، كما أن محكمة الاستئناف تقوم بتدارك وإصلاح ما قد ذهلت عنه المحكمة الابتدائية سواء أكان ذلك في الإجراءات أم في الموضوع، وتسمى المحاكم الاستئنافية بمحاكم الدرجة الثانية، ولها قوانينها واختصاصاتها.^{٢٠٧}

تشكلت محاكم الاستئناف الشرعية بدايةً في الضفة الغربية بناءً على قانون تشكيل المحاكم الشرعية رقم (٩) لسنة ١٩٧٢م، فقد جاء في الفقرة ب من المادة (٢١) بأنه: "تؤلف محكمة الاستئناف من رئيس وعدد من الأعضاء، وتنتقل من رئيس وعضوين وتصدر قراراتها بالأكثرية وفي حالة عدم اشتراك الرئيس، فتعقد الجلسة برئاسة القاضي الذي يليه في الدرجة من هيئة المحكمة" ٢٠٨، وجاء في المادة الأولى من القرار الرئاسي رقم (٦) لسنة ١٩٩٥م: "تشكيل محكمة استئناف شرعية في الجهاز القضائي بالسلطة الوطنية الفلسطينية ومقرها القدس الشريف ولها حقان جلساتها في إحدى المدن الفلسطينية، حيث ذكرت المادة (٢) من هذا القرار بتولي قاضي القضاة انتداب عضوين لها من قضاة المحاكم الشرعية الابتدائية في الضفة الغربية لإكمال نصابها، بشرط ألا ينظر أحدهما في استئناف قضية يحكم فيها ابتداءً من قبله.

٢٠٦. طوافشة، دراسة عن واقع المحاكم الشرعية وتطور القوانين المعمول بها في فلسطين. ص ٥٠.

٢٠٧. القضاة، مفلح عواد. ٢٠٠٤م. أصول المحاكمات المدنية والتنظيم القضائي. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع. ص ٣٦٣.

٢٠٨. الجريدة الرسمية الأردنية. العدد ٢٣٥٧. تاريخ ١٩٧٢/٥/٦م. ص ٨٣٤.

٢٠٩. وزارة العدل، ديوان الفتوى والتشريع. ١٤١٥هـ-١٩٩٥م. الوقائع الفلسطينية. عدد ٣. ص ٩٧. ملحق رقم (٦). ص ٣٦٤.

١. الاختصاص الوظيفي والمكاني لمحاكم الاستئناف الشرعية في الضفة الغربية وقطاع غزة

حدد قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم (٣١) لسنة ١٩٥٩م، الاختصاص الوظيفي والمكاني للمحاكم الاستئنافية الشرعية في الضفة الغربية، وحدد قانون أصول المحاكمات الشرعية المصري رقم (١٢) لسنة ١٩٦٥م الاختصاص الوظيفي والمكاني للمحاكم الاستئنافية الشرعية في غزة، على النحو التالي:

أ. الاختصاص الوظيفي والمكاني لمحاكم الاستئناف الشرعية في الضفة الغربية.

تختص محاكم الاستئناف الشرعية في الضفة الغربية بالنظر في جميع القضايا الصادرة من المحاكم الشرعية الابتدائية، فهي وحدانية التي تملك الصلاحية في ذلك،^{٢١٠} استناداً لما نصت عليه المادة (١٣٥) من قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني، بقول به في الضفة الغربية، والذي جاء فيها "لمحكمة الاستئناف الشرعية صلاحية الفصل في الأحكام الاستئنافية باستأنفها الصادر من المحاكم الشرعية" وقد بيّنت المادة (١٣٦) من هذا القانون مدة الاستئناف الوجاهية والغابية، وجاء في المادة (١٣٧) جواز استئناف الأحكام الفاصلة في موضوع الدعوى وقرارات الوظيفة والصلاحية من الزمور^{٢١١}

أما فيما يتعلق بالأحكام المرفوعة من المحاكم الابتدائية إلى محاكم الاستئناف الشرعية، فقد جاء في المادة (١٣٨) من قانون أصول المحاكمات الشرعية بأنه "تختص المحكمة الابتدائية إلى محكمة الاستئناف الشرعية الأحكام الصادرة على القاصرين وفاقدي الأهلية، وعلى الوقف، على المال وأحكام فسخ النكاح والتفريق والطلاق والرضاع المانع للزوجية والإمهال للعنة والجنون وغير ذلك مما يتعلق به حق الله تعالى لتدعيمها، وذلك

٢١٠. أبو البصل، ٢٠٠٥م. شرح قانون أصول المحاكمات الشرعية ونظام القضاء الشرعي. ص ١١٣.

٢١١. الظاهر، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م. التشريعات الخاصة بالمحاكم الشرعية. قانون أصول المحاكمات الشرعية. ص ١٠١.

بعد مضي ثلاثين يوماً من صدور الحكم، ويشترط في ذلك أن لا يكون الخصوم قد استأنفوا هذه الأحكام خلال المدة المعينة وفصلت محكمة الاستئناف في موضوعها"، ونصت المادة (١٣٩) على الأحكام الخاضعة للتدقيق من قبل محكمة الاستئناف الشرعية، وتنص على أن "الأحكام الخاضعة للتدقيق من قبل محكمة الاستئناف لا تنفذ إلا بعد حيديقها استئنافاً وعندما ترفعها المحكمة البدائية من قبلها تكون معفاة من الرسوم الاستئنافية ومن الطوابيع".^{٢١٢}

وحدد في الضفة الغربية محكمة استئناف شرعية في مدينة القدس (العيزرية) بناءً على القرار الرئاسي رقم (٦) لسنة ١٩٨٥م^{٢١٣} حالياً تنعقد في رام الله مؤقتاً، ويتبع لها ثلاث هيئات استئنافية في كل من نابلس ورام الله والخليل، أقدمها هيئة محكمة الاستئناف الشرعية في نابلس فقد تأسست سنة ١٩٩٥م، تليها هيئة محكمة الاستئناف الشرعية في رام الله، سنة ٢٠٠٢م^{٢١٤} وأحدثها هيئة محكمة الاستئناف الشرعية في الخليل حيث تأسست سنة ٢٠١٣م^{٢١٥}، ويتبع لكل من هذه الهيئات الاستئنافية محاكم شرعية ابتدائية حيث تختص هيئة محكمة الاستئناف الشرعية في الخليل بالنظر في قضايا وأحكام صادرة عن المحاكم الشرعية في جنوب الضفة الغربية وهي: محكمة الخليل وحلحول ودورا ويطا وبيت لحم والخليل الغربية والخليل الشمالية، كما تختص هيئة محكمة الاستئناف في محافظة رام الله والبيرة بالمحاكم الشرعية في كل من: رام الله والبيرة، ورام الله الغربية، ورام الله الشرقية، وقلقيلية

٢١٢. المرجع السابق. ص ١٠٢.

٢١٣. وزارة العدل، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م. ديوان الفتوى والتشريع. الوقائع الفلسطينية. عدد ٣. ص ٩٧.

٢١٤. طوافشة. ٢٠١٤م. دراسة عن واقع المحاكم الشرعية وتطور القوانين المعمول بها في فلسطين. ص. ٥٤.

٢١٥. استحدثت بناء على اجتماع المجلس الاعلى للقضاء الشرعي برئاسة الشيخ يوسف ادعيس رئيس المحكمة العليا الشرعية رئيس المجلس الاعلى للقضاء الشرعي في فلسطين، بجلسته رقم ٢٠١٣/٨ تاريخ ٢٠١٣/٥/١٢. قرار بعقد هيئة محكمة استئناف شرعية في الخليل.

٢٠١٣/٥/١٣. رام الله: دنيا الوطن. www.alwatanvoice.com/arabic/news/٢٠١٣/٥/١٣/٣٩٢٨٥٨.html.

وسلفيت وسلفيت الغربية والعيزرية وبرزيت والرام وأريحا، وتختص هيئة محكمة الاستئناف في نابلس المحاكم الشرعية في نابلس الشرقية ونابلس الغربية ونابلس الجنوبية وجنين، وجنين الجنوبية وطوباس وطولكرم وطولكرم الشمالية.^{٢١٦}

ب. الاختصاص الوظيفي والمكاني لمحكمة الاستئناف الشرعية في قطاع غزة.

تتبع المحاكم الشرعية في قطاع غزة لقانون أصول المحاكمات الشرعية المصري رقم (١٢) لسنة ١٩٦٥م، التي يرتب درجاتها وينظم عملها ويحدد الاختصاصات الوظيفية والمكانية لها، وفيما يتعلق بترتيب المحاكم الشرعية جاء في المادة (١) من هذا القانون "ترتب محكمة استئناف عليا شرعية بمدينة غزة وترتب محكمة شرعية ابتدائية في كل من غزة وخان يونس". وكانت محكمة الاستئناف الشرعية في غزة هي الوحيدة التي تختص في القضايا المستأنسة المرفوعة من قبل المحاكم الابتدائية الشرعية، إلا أن افتتحت محكمة استئناف شرعية في خان يونس نتيجة الكثافة المكانية السكانية في قطاع غزة،^{٢١٧} وحالياً يتواجد في قطاع غزة محكمة استئناف شرعية في مدينة غزة تأسست سنة ١٩٩٥م، ومحكمة استئناف شرعية في خان يونس، تم تأسيسها سنة ٢٠٠٣م.^{٢١٨}

٢١٦ . قرار بعقد هيئة محكمة استئناف شرعية في الخليل. ٢٠١٣/٥/١٣. رام الله: موقع دنيا الوطن.

٢١٧ . www.alwatanvoice.com/arabic/news/٢٠١٣/٥/١٣/٣٩٢٨٥٨.html تاريخ الزيارة ٢٠١٤/١٠/٤

٢١٨ . السوسي، الاختصاص الوظيفي والمكاني للمحاكم الشرعية في قطاع غزة. ص ٧٠.

٢١٩ . أنشئت في عهد الاحتلال البريطاني لقطاع غزة، وبدأ العمل بها بتاريخ ٦/٨/١٩٤٩م. السوسي، الاختصاص الوظيفي والمكاني للمحاكم الشرعية في قطاع غزة. ص ٧٠.

٢٢٠ . أنشئت في عهد السلطة الوطنية الفلسطينية بقرار إداري صادر عن ديوان قاضي القضاة رقم (٨٢) لسنة ٢٠٠٣م. بتاريخ

٢٢١ . السوسي، الاختصاص الوظيفي والمكاني للمحاكم الشرعية في قطاع غزة. ص ٧١.

لمحاكم الاستئناف الشرعية في قطاع غزة اختصاصات وظيفية ومكانية استناداً لما نص عليه قانون أصول المحاكمات الشرعية المصري رقم (١٢) لسنة ١٩٦٥م، فقد جاء في المادة (٤) من هذا القانون: "تشمل دائرة اختصاص محكمة الاستئناف العليا الشرعية جميع دوائر اختصاص المحاكم الشرعية الابتدائية المذكورة، أو أي محكمة شرعية ترتب فيما بعد"،^{٢٢٠} ولذلك فإن الاختصاص المكاني لمحكمة استئناف غزة الشرعية يشمل المحافظات الشمالية في قطاع غزة وهي: (غزة، جباليا، الشجاعية، الشيخ رضوان، شمال غزة)، أما محكمة استئناف خان يونس الشرعية فتتخصص بالمحافظات الجنوبية للقطاع، وهي: (خان يونس، رفح، دير البلح، بني سهيلا، الوسطى).^{٢٢١}

أما الاختصاص الوظيفي لمحكمة الاستئناف فقد بيّنته المواد (١١، ١٢، ١٣) من قانون أصول المحاكمات الشرعية المصري رقم (١٢) لسنة ١٩٦٥م، حيث نصت المادة (١١) على اختصاص محكمة الاستئناف العليا الشرعية في قضايا الاستئناف التي ترفع إليها في الأحكام الصادرة من المحاكم الابتدائية الشرعية المرتبة الآن، والتي ترتب في المستقبل، وجاء في المادة (١٢) بأنه يجوز استئناف الأحكام والقرارات الصادرة من المحاكم الشرعية الفاصلة في موضوع الدعوى والقرارات الفاصلة في موضوع صلاحية المحكمة كما جاء في المادة (١٣) من هذا القانون بأن الأحكام الصادرة على التقدير والتهيئة وعلى الوقف ترسلها المحكمة الابتدائية بعد فوات ميعاد الاستئناف إلى محكمة الاستئناف العليا الشرعية لتتخذها، ولو لم يستأنفها الخصم ويوقف تنفيذ هذه الأحكام حتى تحكم فيها محكمة الاستئناف العليا الشرعية.^{٢٢٢}

٢٢٠. طوافشة، دراسة عن واقع المحاكم الشرعية وتطور القوانين المعمول بها في فلسطين. ص ٥١.

٢٢١. السوسي، الاختصاص الوظيفي والمكاني للمحاكم الشرعية في قطاع غزة. ص ٧١.

٢٢٢. طوافشة، دراسة عن واقع المحاكم الشرعية وتطور القوانين المعمول بها في فلسطين. ص ٥١.

وتختص كذلك محكمة الاستئناف الشرعية بالرقابة الإدارية والمالية على المحاكم الشرعية بدرجاتها، ويقوم بهذه المهمة هيئة التفتيش القضائية والتي تشكل من قبل محكمة الاستئناف الشرعية بموافقة من قاضي القضاة، وتتكون من رئيس محكمة الاستئناف الشرعية.^{٢٢٣}

يتبين مما سبق بأن اختصاص محكمة الاستئناف الشرعية محدد في قانون أصول المحاكمات الشرعية، سواء أكان الاختصاص المكاني أم الوظيفي، حيث تنظر هذه المحكمة في جميع القضايا الصادرة عن المحاكم الشرعية الابتدائية وتدقيقها لمعرفة التوافق الشرعي والقانوني للقضايا، وفي حال حدوث خطأ صادر عن المحكمة الابتدائية تقوم محكمة الاستئناف بتدارك وإصلاح ما ذهلت عنه وأخطأت به المحكمة الابتدائية سواء في إجراءات الدعوى أم في موضوعها، كما تختص محكمة الاستئناف الشرعية بالرقابة الإدارية والمالية على المحاكم الشرعية بدرجاتها، وذلك بالاستعانة بجهة التفتيش القضائية التي تشكل من قبل محكمة الاستئناف.

ثالثاً: المحكمة العليا الشرعية

تشكلت المحكمة العليا الشرعية بموجب المرسوم الرئاسي الصادر عن رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٣م،^{٢٢٤} وهي محكمة واحدة مقرها القدس الشريف، ولها هيئتان إحداهما

^{٢٢٣} السوسي، الاختصاص الوظيفي والمكاني للمحاكم الشرعية في قطاع غزة. ص ٥٢.

^{٢٢٤} وزارة العدل، ديوان الفتوى والتشريع. ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م. الوقائع الفلسطينية. العدد ٤٧. تاريخ ٣٠/١٠/٢٠٠٣م. ص ٨٥. ملحق رقم

في التلويح والثانية في غزة، وتعد من الدرجة الثالثة والنهائية في التقاضي، ويشتمل اختصاصها المكاني فلسطين كافة.^{٢٢٥}

وباستحداث المحكمة العليا الشرعية أصبحت درجة التقاضي على ثلاث درجات، بعد أن كان العمل بالقضاء الشرعي في فلسطين على درجتين من التقاضي وهما: المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف، حيث مثلت المحكمة العليا الشرعية رأس القضاء الشرعي في فلسطين، وهي بذلك تقابل محكمة النقض لدى القضاء المدني، وهي محكمة قانون على عكس المحاكم الابتدائية والاستئناف التي تُعد محاكم موضوع، لذلك تكون أحكامها قطعية ولا يخضع للنقض.^{٢٢٦}

وتنظر المحكمة العليا الشرعية في طعون الأحكام الصادرة عن محاكم الاستئناف الشرعية، من قبيل الخصوم والأحكام التي ترفع دعوى إلى المحكمة العليا الشرعية، إذا كان الحكم مبنياً على مخالفة القانون أو خطأ في تطبيقه أو في تأويله والمعاملات التي تُرفع إلى المحكمة العليا الشرعية التي تتعلق بالأوقاف والقاصرين وفاقدي الأهلية.^{٢٢٧}

ينظم عمل المحكمة العليا الشرعية تعميم صادر عن قاضي قضاء فلسطين رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٤م بتاريخ ٤/٤/٢٠٠٤م، واحتوى النظام على (٢٧) مادة توضح عمل صلاحيات المحكمة العليا الشرعية، حيث تم الاستناد في إصدار هذا النظام إلى المادة (٩٢) من القانون الأساسي الفلسطيني، والمادة (٦) من

٢٢٥. سقف الحيط، ٢٠١٢م. الحالة التشريعية في فلسطين. ص. ٢٦٦.

٢٢٦. التميمي، تيسير. ٢٠٠٦م. القضاء الشرعي في فلسطين "ملاحق وآفاق تطور". بحث مقدم لدعوة القضاء الشرعي في العصر الحاضر

الواقع والأمال. جامعة الشارقة. كلية الشريعة والدراسات الإسلامية. ص ١٦.

٢٢٧. موقع ديوان القضاء الشرعي. المحكمة العليا الشرعية. www.ljc.gov.ps. تاريخ الزيارة ١٠/٧/٢٠١٤م.

قانون السلطة القضائية، وكذلك القرار الرئاسي رقم ٢٠٠٣/١٦ م، والمؤرخ بتاريخ ١٩/٩/٢٠٠٣ م، ونصّ

هذا النظام على ما يلي: ٢٢٨

المادة (١): يسمى هذا النظام، نظام المحكمة العليا الشرعية (المؤقت).

المادة (٢): يكون للكلمات والعبارات الآتية وإنما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها، ما لم تدل

القرينة على غير ذلك.

١. المحكمة: المحكمة العليا الشرعية.

٢. رئيس المحكمة: قاضي القضاة رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعي رئيس المحكمة العليا الشرعية.

٣. قاضي المحكمة العليا الشرعية: عضو المجلس الأعلى للقضاء الشرعي، عضو المحكمة العليا الشرعية.

٤. محكمة الاستئناف: محكمة الاستئناف الشرعية.

٥. حكم: الأحكام الصادرة عن محكمة الاستئناف الشرعية، والأحكام الصادرة عن المحكمة الشرعية

الابتدائية.

٦. المقر: المقر الدائم للمحكمة العليا الشرعية في القدس الشريف.

نصّت المادة (٣) على أن:

أ. تتشكل المحكمة من هئتين برئاسة قاضي القضاة رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعي، على أن يكون

مقر انعقاد الهيئة الأولى في القدس الشريف، والهيئة الثانية مدينة غزة، ولكل هيئة من الهيئتين نائباً للرئيس

وثلاثة أعضاء من أعضاء المجلس الأعلى للقضاء الشرعية.

ب. يتولى نائب الرئيس في كل هيئة من الهيئتين رئاسة المحكمة حال غياب رئيس المحكمة.

ت. تؤول قرارات المحكمة بالأغلبية، وفي حال تساوي يرجح الجانب الذي فيه الرئيس.

يكون المقر الدائم للمحكمة العليا الشرعية في القدس لما ذكرته المادة (٤)، وللمحكمة أن تعقد جلساتها

بقرار من رئيسها في أي مدينة أخرى حسب مقتضى الحال، وفي اختصاصات المحكمة بيّنت المادة (٧) بأنه

للخصوم حق الطعن أمام المحكمة العليا الشرعية في الأحكام الصادرة عن محاكم الاستئناف في الأحوال

الآتية:

أ. إذا كان الحكم المطعون فيه مبنياً على مخالفة للقانون أو خطأ في تأويله.

ب. إذا وقع بطلان في الحكم، أو بطلان في الإجراءات أثر في الحكم.

ت. العدول عن مبدأ سابق قرره الحكم الاستئنافية أو رفع تناقض بين مبادئ استئنافية سابقة، وإرساء

مبادئ قضائية.

أما المادة (٨) فبيّنت أن لنيابة الأعمال الشخصية الطعن أمام المحكمة العليا الشرعية، لمصلحة القانون في

الأحكام النهائية كانت المحكمة التي أصدرتها أو كان الحكم مبنياً على مخالفة للقانون أو خطأ في تطبيقه أو

تأويله، وذلك في الأحوال التالية:

أ. الأحكام التي لا يجيز القانون للخصوم الطعن فيها

ب. الأحكام التي فوت الخصوم ميعاد الطعن فيها، أو تنازلوا عن الطعن ويرفع هذا الطعن بلائحة يوقعها وكيل نيابة الأحوال الشخصية، وتنظر المحكمة العليا بغير دعوة الخصوم (تدقيقاً) ولا يفيد الخصوم من هذا الطعن.

ونصّت المادة (٩١) على أن ترفع محاكم الاستئناف الشرعية إلى المحكمة وجوباً الأحكام القطعية الصادرة عنها لتدقيقها قانوناً على بيت المال والأحكام التي تمس بيت المال كالحكم بالوصية أو الميراث، وما يتفرع عنها من الوقف بجميع أنواعه الخيري والذري سواء أكانت مرتبطة بدوائر الأوقاف أم يديرها متول بصورة مستقلة، والأحكام الصادرة على الصغار وفاقدي الأهلية والأحكام الصادرة بفسخ عقد الزواج لفساده أو بطلانه، ودعاوى نسب وإلحجر، وفي المال الذي يرد إلى وزارة الأوقاف إذا لم يوجد وارث للميت، وعلى أموال الصغار وفاقدي الأهلية وثمن الزوجية بين الحي والميت والحكم بالردة والدية.

١. ولا يجوز تنفيذ هذه الأحكام قبل تأييدها من قبل المحكمة، ويُشترط في ذلك أن لا يكون الخصوم قد رفعوا هذه الأحكام إلى المحكمة خلال المدة الممنوعة لذلك وأصدرت المحكمة فيها.

٢. ترفع طلبات الحجج التالية إلى المحكمة لتدقيقها لتسريح قابلة للتنفيذ: الطلبات المتعلقة باستبدال الوقف،

الطلبات المتعلقة بالوصية المحبوسة للخيرات، الطلبات بإعطاء الإذن بالقسمة الرضائية، إذا كان القسمة

متعلقة بمال يعود لوقف أو لصغير أو غائب أو فاقد الأهلية، وتشمل طلبات الإذن بالقسمة والتخارج

بين الورثة على تركة متوفى إذا كان بين المتخارجين شخص قاصر أو فاقد الأهلية المعاملات التي على

القاصرين وفي أموالهم والغائبين وفاقدي الأهلية، الإبراء من نفقة القاصر أو التعهد بخصائمه إذا كانت

الحاضنة متبرعة بذلك، إقرار الولي والوصي بالغلط في عقد أبرمه بولايته أو بوصايته على القاصر سوى

إقليم على ذلك القاصر، الإذن للأولياء والأوصياء والمتولين على الوقف، محاسبة الأولياء والأوصياء والنفاء الفصادق على الزواج إذا كان أحد طرفيه أجنبياً، الموافقة على القرارات الصادرة عن مؤسسة تنمية وإدارة أموال الأيتام (مجلس الأيتام) بخصوص تنمية أموال الأيتام.

وترفع محكمة الاستئناف الشرعية إلى المحكمة وجوباً الأحكام التي تصدر عنها بالأغلبية، أو التي يُراد رفع التناقض بينها وبين قرارات مالية صادرة عنها بالأغلبية، أو عن أية محكمة استئناف أخرى، وذلك لتوحيد الاجتهاد القضائي في الأحكام الشرعية، حسب ما ذكرته المادة (١٠) من هذا النظام.

أما المادة (١١) فقد بينت بأنه لا يحل الطعن أمام المحكمة بالأحكام النهائية الصادرة عن محكمة الاستئناف الشرعية، متى لم ينفذ الاستعجال المتفق بالنفقات بجميع أنواعها، والحضانة وأجرة الحضانة وأجرة الرضاع والمسكن والمشاهدة، إلا يأتى من قاضى القضاة رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشرعي، بعد التحقق من الأسباب الموجبة المبينة في المادة (٧) من هذا النظام وبعد تقديم كفالة مالية عدلية مطلقة بضمان حق المطعون عليه.

وحسب المادة (١٢) فإنه لا يترتب على الطعن وقف تنفيذ الحكم ومع ذلك يجوز للمحكمة أن تأمر بوقف تنفيذ الحكم مؤقتاً إذا طُلب ذلك في لائحة الطعن، وكان يخشى من التنفيذ وقوع ضرر جسيم يتعذر تداركه، ويعين رئيس المحكمة بناءً على لائحة الطعن جلسة لنظر هذا الطلب وتبليغ الخصم المطعون ضده، ويجوز للمحكمة أن تأمر بوقف التنفيذ أن تأمر الطاعن بتقديم كفالة بضمان حق المطعون عليه، ويسري هذا الأمر الصادر بوقف تنفيذ الحكم على إجراءات التنفيذ التي اتخذها المحكوم له بناءً على الحكم المطعون فيه.

من تاريخ طلب وقف التنفيذ، وعلى المحكمة إذا أمرت بوقف التنفيذ أن تحدد جلسة لنظر هذا الطعن أمامها في موعد أقصاه عشرون يوماً.

وحددت المادة (١٣) مدة الطعن أمام المحكمة عشرون يوماً، تبدأ من تاريخ تبليغ الحكم موضوع الطعن، ولا تسري هذه المدة على الطعن الذي يرفعه وكيل نيابة الأحوال الشخصية بموجب المادة (٨) من هذا النظام، ويسقط يوم التبليغ وأيام العطل الرسمية من ضمن المدة إذا وقعت في نهاية مدة الطعن، وبموجب المادة (١٤) الطعن يرفع من قبل الخصوم بلائحة لدى قلم المحكمة، أو المحكمة التي أصدرت الحكم المطعون فيه، موقع من تمام مزاولة مهنة المحاماة الشبهة أكثر من عشر سنوات، مرفقاً بها الحكم المطعون فيه ونسخاً من لائحة الطعن بعين المطعون ضدهم، وعلى قلم المحكمة إجراء التبليغات حسب الأصول، وللمطعون ضده الإجابة على اللائحة التي تقدم بها الطاعن خلال عشرة أيام من تاريخ تبليغه لائحة الطعن، مشفَعاً بالمستندات التي يرى تقديمها مؤيدة، ويودع ذلك لدى قلم إحدى المحكمتين.

وحسب المادة (١٥) "فيجب أن يتضمن لائحة الطعن لدى المحكمة البيانات المتعلقة بأسماء الخصوم وشهرتهم وصفاتهم ومحل إقامة كل منهم، وبين الحكم المطعون فيه وتاريخه والأسباب التي بُني عليها الطعن وطلبات الطاعن، فإذا لم يتضمن الطعن كل ذلك كان باطلاً وتحكم المحكمة ببقاء نفسها بطلانه وترد الطعن، ولا يجوز لها النظر في غير أسباب الطعن التي ذكرت في لائحة الطعن".

أما المادة (١٦) فأوضحت بأن:

أ. "كل طعن يستوجب رسماً مستقلاً يستوفى عند تقديم الطعن.

ب. الرسم المقرر للطعن هو الرسم المقرر للدعوى الأصلية.

ت. لا يُقبل الطعن إذا لم يستوف عن الرسم المقرر".

"ويقيّد قلم المحكمة الطعن في يوم تقديم لائحة الطعن أو وصولها إليه في السجل الخاص بذلك، وعليه في

اليوم التالي على الأكثر أن يسلم لائحة الطعن إلى المحضر لتبليغها إلى المطعون ضده، ورد سند التبليغ إلى قلم

المحكمة مبيناً كيفية إجراء التبليغ ويصدق من رئيس قلم المحكمة" لما ذكرته المادة (١٧) في النظام.

ونصّت المادة (١٨) على أن:

أ. "تعلن لائحة الطعن باسم المحامي أو باسم المحكمة العليا الشرعية أو باسم المحكمة العليا الشرعية، وإذا لم

تعلن بذلك يُرد الطعن.

ب. لا يُقبل الطعن إلا من محامٍ زاول مهنة المحاماة الشرعية أكثر من عشر سنوات،^{٢٢٩} أو عمل قاضياً شرعياً

لا تقل عن خمس سنوات، وأن الخصم وفاتهما التوكيل بالطعن لدى المحكمة العليا الشرعية".

أما المادة (١٩) فبيّنت بأن المحكمة:

أ. "تنظر المحكمة في الطعون المرفوعة إليها تدقيقاً.

ب. يجوز للمحكمة رؤية الطعون مرافعة إذا رأت موجباً لذلك، وحددت جلسة لسماع الطعن وأمرت بتبليغ

الخصوم، ولا يجوز للخصوم الحضور بأنفسهم إلا بمتقاضى المدعى الثانية من المادة (١٨) من هذا النظام.

٢٢٩. تم تعديل هذه الفقرة لتصبح (من محامٍ زاول مهنة المحاماة الشرعية أكثر من خمس سنوات) بموجب تعميم قاضي القضاة رقم

(٢٠٠٤/٦٥)، بالكتاب (ق/٢٨٠٩/١٥) بتاريخ ٢١/١٠/٢٠٠٤م، واعتباراً من ٢٣/١٠/٢٠٠٤م.

ت. لا يجوز إضافة أية أسباب في الجلسة غير الأسباب التي سبق للخصوم بيانها في لائحة الطعن واللوائح المتبادلة".

ووضحت المادة (٢٠) بأنه:

١. "إذا قبلت المحكمة الطعن تنقض الحكم المطعون فيه كله أو بعضه أو تؤيده، أو تعدله كله أو بعضه

وتحكم في المصروفات واتعاب المحاماة بالطلب بما يقتضيه واقع الحال على أن لا تقل عن خمسين ديناراً أردنياً

٢. إذا كان نقض الحكم المطعون فيه لمخالفة قواعد الوظيفة أو الاختصاص، وجب على المحكمة الفصل في

هذه المسألة، ولها حق الاقتضاء تعيين المحكمة المختصة التي يجب التداعي إليها بإجراءات جديدة، وعلى

المحكمة التي أحيلت إليها الدعوى أن تضع حكم المحكمة العليا الشرعية في المسألة القانونية التي فصلت فيها".

وفي نصّ المادة (٢١) ذكرت أنه:

١. "يترتب على نقض الحكم إلغاؤه وجميع ما يترتب عليه من آثار.

٢. إذا كان الحكم لم ينقض إلا في جزء منه، بقي نافذاً فيما يتعلق بالإجراءات الأخرى ما لم تكن مترتبة

على الجزء المنقوض".

وورد في المادة (٢٢) أنه "يجب أن يكون من بين أعضاء المحكمة التي أحيلت إليها الدعوى، أحد القضاة

الذين شاركوا في إصدار الحكم المطعون فيه، أما المادة (٢٣) فذكرته أنه تسري على الطعون أمام المحكمة

القواعد والإجراءات الخاصة بنظر الدعوى، كما تسري عليه القواعد الخاصة بالإحكام فيما لا يتعارض مع نصوص هذا النظام".

"وتصدر قرارات المحكمة بالأغلبية المطلقة حسب المادة (٢٤)، ويُسجل الرأي المخالف إن وجد، ويكون الحكم الصادر عنها واجب الاتباع لدى المحاكم الأخرى في جميع الأحوال، ولا يجوز الطعن في أحكام المحكمة بأي طريق من طرق الطعن حسب ما نصّت عليه المادة (٢٥) من النظام.

أما المادة (٦١) فذكرت أنه يعمل بهذا النظام من تاريخ إقراره من المجلس الأعلى للقضاء الشرعي، وذلك بموجب قرار سيادة الرئيس بتشكيل المجلس الأعلى للقضاء الشرعي المؤرخ ٢٥/٦/٢٠٠٣م، وتم إقرار هذه النظام من قبل المجلس الأعلى للقضاء الشرعي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠/٩/٢٠٠٣م، العمل بهذا النظام اعتباراً من تاريخه"، حسب ما نصّت عليه المادة (٢٧).

رابعاً: المجلس الأعلى للقضاء الشرعي

شكّل المجلس القضائي الشرعي بموجب المادة (٦١) من قانون تشكيل المحاكم الشرعية رقم (١٩) لسنة ١٩٧٢م،^{٢٣٠} ثم تأسس المجلس الأعلى للقضاء الشرعي بالمرسوم النحاسي رقم (١٠١) لسنة ٢٠٠٣م، بتاريخ ١٩/٩/٢٠٠٣م،^{٢٣١} وذلك ترسيخاً لدعائم السلطة القضائية، تأكيداً لسيادة القانون واستقلال القضاء، ولاستكمال أجهزة القضاء الشرعي من أجل ضمان النزاهة وتحقيق أقصى درجات العدالة بين

٢٣٠. الظاهر، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م. التشريعات الخاصة بالمحاكم الشرعية. قانون تشكيل المحاكم الشرعية. مادة (١٤). ص ٣٧.

٢٣١. الوقائع الفلسطينية. العدد ٤٧. تاريخ ٣٠/١٠/٢٠٠٣م. ص ٨٥. ملحق رقم (٧). ص ٣٦٥.

المتخصصين^{٢٣٢} وبعد ذلك صدر قرار بقانون رقم (١) لسنة ٢٠١١م بشأن القضاء الشرعي، حيث نصت المادة (٢) من القرار على إنشاء المجلس الأعلى الانتقالي للقضاء الشرعي، ويجل هذا المجلس محل مجلس القضاء الشرعي المنصوص عليه في المادة (١٤) من قانون تشكيل المحاكم،^{٢٣٣} وفي عام ٢٠١٢م صدر قرار بقانون رقم (٣) لسنة ٢٠١٢م، حيث جاء في المادة (٣) من هذا القرار بخل المجلس الأعلى للقضاء الشرعي المشكل محل مجلس القضاء الشرعي المنصوص عليه في الفقرة (أ) من قانون تشكيل المحاكم، وفي البند (٥) من هذا القرار بشأن القضاء الشرعي رقم (١) لسنة ٢٠١١م ويلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.^{٢٣٤}

"يتشكل المجلس الأعلى للقضاء الشرعي بموجب القرار بقانون رقم (٣) لسنة ٢٠١٢م من رئيس المحكمة العليا الشرعية رئيساً، ونائب قاضي القضاء نائباً للرئيس، وخمسة أعضاء هم: أقدم قاضي المحكمة العليا الشرعية في المحافظات الشمالية، وأقدم قاضي للمحكمة العليا الشرعية في المحافظات الجنوبية، وأقدم رئيس محكمة استئناف في المحافظات الشمالية، وأقدم رئيس محكمة استئناف في المحافظات الجنوبية، ورئيس هيئة التفيتش القضائي".^{٢٣٥}

٢٣٢. التميمي، القضاء الشرعي في فلسطين "ملاح وآفاق تطور". ص ١٥.

٢٣٣. الوقائع الفلسطينية. العدد ٩٠. تاريخ ٢٠١١/٣/٣٠م. ص ١٢. ملحق رقم (٤). ص ٣٦٠.

٢٣٤. الوقائع الفلسطينية. العدد ٩٣. تاريخ ٢٠١٢/١/٢٥م. ص ٦. ملحق رقم (٥). ص ٣٦٢.

٢٣٥. المرجع السابق.

وتتمثل صلاحيات ومهام المجلس الأعلى للقضاء الشرعي بتعيين القضاة الشرعيين وتنقلاتهم وترقياتهم، ونقلهم خارج سلك القضاء، وقبول استقالاتهم، وإحالتهم إلى التقاعد، ومحاكمتهم وتأديبهم، وعزل القاضي، أو اعتباره فاقداً لوظيفته، وانتداب القضاة إذا زادت مدة الانتداب عن ثلاثة أشهر.^{٢٣٦}

"يجتمع المجلس الأعلى بدعوة من قاضي القضاة أو رئيس المجلس كلما اقتضى الأمر، وتكون مداولاته سرية، ولا يعد التواجد صحيحاً إلا بحضور ثلاثة أعضاء عدا الرئيس، وتصدر قراراته بالأغلبية المطلقة، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي منه رئيس المجلس وفقاً لما جاء في المادة ٤ من القرار رقم ٣ لسنة ١٢م".^{٢٣٧}

ديوان قاضي القضاة والدوائر التابعة له

يتولى الديوان إدارة دائرة قاضي القضاة ويمارس صلاحيات الوزير في إدارة الشؤون المتعلقة بها، ويرتبط برئيس الوزراء وفقاً للمادة الثالثة فقرة (أ) من نظام تنظيم وإدارة دائرة قاضي القضاة رقم (١٨) لسنة ١٩٩٣م،^{٢٣٨} ويمارس مدير الشرعية في الدائرة صلاحيات الأمين العام المنصوص عليها في نظام الخدمة المدنية المعمول به ويرتبط بقاضي القضاة، ويتولى صلاحيات ومسؤولياته عند غيابه أو شغوره مركزه، استناداً للفقرة (ب) من المادة (٣) من هذا النظام.

٢٣٦ . طوافشة، ٢٠١٤م. دراسة عن واقع المحاكم الشرعية وتطور القوانين المعمول بها في فلسطين. ص. ٥٩

٢٣٧ . الوقائع الفلسطينية. العدد ٩٣. تاريخ ٢٥/١/٢٠١٢م.

٢٣٨ . الظاهر، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م. التشريعات الخاصة بالمحاكم الشرعية. نظام تنظيم وإدارة دائرة قاضي القضاة. ص ١٩.

يتألف مركز الدائرة وفقاً للمادة (٤) من نظام تنظيم وإدارة دائرة قاضي القضاة من مديرية التفتيش وتتكون من عدد من القضاة ويرتبط مديرها والقضاة فيها بقاضي القضاة، ومديرية الشؤون الإدارية والمالية ويرتبط مديرها بمدير الشرعية، ومديرية الشؤون القانونية ويرتبط مديرها بمدير الشرعية، ومديرية الرقابة الداخلية ويرتبط مديرها بقاضي القضاة، ومكتب قاضي القضاة ويرتبط مديره بقاضي القضاة.

تشكل في الدائرة لجنة تسمى لجنة التخطيط والتطوير برئاسة قاضي القضاة وعضوية كل من رئيس محكمة الاستئناف الشرعية، ومديرية الشرعية، ومديري المديريات وفقاً للفقرة (أ) من المادة الخامسة، ويكون رئيس محكمة الاستئناف الشرعية نائباً لرئيس اللجنة ويكون مدير مديرية الشؤون القانونية مقررراً للجنة، استناداً للفقرة ب من المادة الخامسة، وتضع اللجنة كل (٢) أشهر وكلما دعت الحاجة إلى ذلك، بدعوة من رئيسها أو نائبه في حال غيابه ويكون اجتماعها قانونياً بحضور أكثرية الأعضاء وتتخذ قراراتها وتوصياتها بالإجماع أو بأكثرية أصوات الحاضرين، وفقاً للمادة (٤) من المادة (٥) وتكون الفقرة د بان لرئيس اللجنة أو نائبه دعوة أي موظف من موظفي الدائرة أو من أخصائيه من ذوي الخبرة أو الاستعداد للمشاركة في اجتماعات اللجنة للاستعانة بأرائهم في الأمور المعروضة عليها من أن يكون لهم حق التصويت.

تمارس اللجنة المهام والصلاحيات المذكورة في الفقرة (أ) و(ب) و(ج) من المادة (٦) في نظام تنظيم وإدارة دائرة قاضي القضاة، حيث تقوم بتقييم أداء الدائرة وتوصياتها ووضع الخطط لتطوير أعمالها في المستقبل، ودراسة مشاريع القوانين والأنظمة والتعليمات المتعلقة بعمل الدائرة بالإضافة لدراسة أي أمور أخرى تحال إليها من قاضي القضاة.

لقاضي القضاة أن يستعين بمن يشاء من المستشارين وأهل الخبرة والاختصاص والمحاضرين لقاء مكافآت مالية يقابلها على أن يتم صرف هذه المكافآت ضمن المخصصات المرصودة لهذه الغاية في موازنة الدائرة وفقاً للمادة (٧) من النظام، ويصدر قاضي القضاة التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام بما في ذلك تحديد المهام والواجبات الخاصة بالمديريات وسائر الأقسام والشعب في الدائرة، ووصف أعمال الموظفين في الدائرة، وتحديد العلاقة وأعمال الاتصال والتنسيق بين أجهزة الدائرة استناداً للفقرة (أ) و(ب) و(ج) من المادة (٨) في النظام.

ويندرج ضمن ديوان القضاء الشرعي هذه دوائر، وهي: دائرة الإرشاد والإصلاح الأسري، وصندوق مؤسسة إدارة وتنمية أموال الأيتام، ودائرة نيابة الأخوان الشخصية^{٢٣٩} التي هي محور هذا البحث.

خلاصة الفصل

- في نهاية كتابة هذا الفصل وصل الباحث إلى نتائج أهمها:
١. تعدد المعنى اللغوي للقضاء والتي منها: منها التكليف والإلزام والإخبار والبراغ والتقدير، أما المعنى الاصطلاحي للقضاء فهو: إلزام المختصين والناس بالحق الشرعي وتنفيذ أحكامه.
 ٢. ثبوت مشروعية القضاء في القرآن الكريم والسنة النبوية والأجماع والمعقول، من خلال الأدلة التي أوردت في الآيات والأحاديث.

٢٣٩. الرقم، ناصر جبر. ١٤٣١هـ-٢٠١٠م. دور القضاء الشرعي في الإصلاح الأسري. الأردن. دار الثقافة للنشر والتوزيع. ص ١٣٢.

٣. حصل تطور على القضاء الشرعي منذ عهد الخلفاء الراشدين والدولة الأموية ما بعدها إلى يومنا هذا،

وحدثت التحولات منصب قاضي القضاة وإنشاء ديوان قاضي القضاة.

٤. الحقبة التاريخية للتشريع بشكل عام في فلسطين كانت في خمسة مراحل وهي: الدولة العثمانية

(١٥١٧م-١٩١٧م) والانتداب البريطاني (١٩١٧-١٩٤٨م)، والحكم الأردني للضفة الغربية والإدارة

المصرية لقطاع غزة (١٩٤٨م-١٩٦٧م)، والاحتلال "الإسرائيلي" لباقي فلسطين المحتلة "الضفة الغربية

وقطاع غزة" (١٩٦٧م-١٩٩٤م)، والمرحلة الأخيرة وإلى الآن هي السلطة الوطنية الفلسطينية (١٩٩٤-

الآن).

٥. تمتد جذور القضاء الشرعي في فلسطين إلى الفتح الإسلامي، وقد انتزع منه صلاحيات ووظائف كثيرة

خلال الانتداب البريطاني على فلسطين، وسارت القوانين الأردنية على الضفة الغربية، والقوانين المصرية

على قطاع غزة خلال فترة حكمهما للضفة وغزة، واستمر العمل بهذه القوانين أو معظمها في الجهاز

القضاء الشرعي حتى كتابة هذه الملاحظة، إلى أن يتم إقرار قوانين فلسطينية موحدة للضفة وقطاع غزة فيما

يخص القضاء الشرعي.

٦. التشريعات التي صدرت بخصوص القضاء الشرعي عن السلطة الوطنية الفلسطينية تنقسم إلى: (قرارات

بقوانين، مراسيم رئاسية، قرارات، قرارات مجلس الوزراء والتعليمات).

٧. طرح مشاريع قوانين خاصة بالقضاء الشرعي وبحاجة إلى إقرار من الجهات المختصة لتصبح مارية المفعول

وهي: (مشروع قانون تشكيل المحاكم الشرعية، مشروع قانون أصول المحاكمات الشرعية، ومشروع قانون

القضاء الشرعي، ومشروع قانون رسوم المحاكم الشرعية)، وقد أوردت هذه المشاريع اختصاصات ووظائف المحاكم الشرعية على اختلاف درجاتها.

٨. تختص المحاكم الشرعية الفلسطينية بالنظر في القضايا الشرعية ومسائل الأحوال الشخصية، وتنقسم إلى ثلاثة أقسام (المحاكم الابتدائية الشرعية، محاكم الاستئناف الشرعية، المحكمة العليا الشرعية).

٩. بيّنت المادة (٢) من قانون أصول المحاكمات الشرعية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٩م المعمول به في الضفة الغربية القضاء التي تختص بها المحاكم الشرعية الابتدائية، وحددت المادة (٣) من نفس القانون، الاختصاص المكاني للمحاكم الشرعية الابتدائية في الضفة الغربية.

١٠. تعمل المحاكم الشرعية الابتدائية في قطاع غزة في اختصاصاتها الوظيفية والمكانية وفقاً لقانون أصول المحاكمات الشرعية المصنف رقم (١٢) لسنة ١٩٦٥م، حيث وضّحت المادة (٥) الاختصاص الوظيفي للمحاكم الشرعية الابتدائية، والاختصاص المكاني فقد فصلت فيه المادة (٧) من قانون أصول المحاكمات الشرعية.

١١. تشكلت محاكم الاستئناف الشرعية في الضفة الغربية بناءً على الفقرة ١ من المادة (٢١)، من قانون تشكيل المحاكم الشرعية رقم (١٩) لسنة ١٩٧٢م، وتختص بالنظر في جميع القضايا الصادرة من المحاكم الشرعية الابتدائية، وقد حددت المادة (١٣٥) من قانون أصول المحاكمات الشرعية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٩م المعمول به في الضفة الغربية، الاختصاص الوظيفي والمكاني لمحاكم الاستئناف الشرعية.

١٢. حدد قانون أصول المحاكمات الشرعية المصري رقم (١٢) لسنة ١٩٦٥م الاختصاص الوظيفي والمكان للمحاكم الاستئنافية الشرعية في غزة، فقد بينت المادة (٤) من القانون، الاختصاص المكاني لمحاكم الاستئناف الشرعية في قطاع غزة، أما الاختصاص الوظيفي لمحاكم الاستئناف فقد بينته المواد (١١، ١٢، ١٣) من قانون أصول المحاكمات الشرعية.

١٣. تشكلت المحكمة العليا الشرعية بموجب المرسوم الرئاسي الصادر عن رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٣م، وهي محكمة واحدة مقرها القدس الشريف ولها هيئتان في القدس وغزة، وتلزم المحكمة العليا الشرعية في القانون الأحكام الصادرة عن محاكم الاستئناف الشرعية، من قبل الخصوم والأحكام التي ترفع وجوباً إلى المحكمة العليا الشرعية، إذا كان الحكم مبنياً على مخالفة القانون أو خطأ في تطبيقه أو في تأويله للمعاملات التي ترفع إلى المحكمة العليا الشرعية التي تتعلق بالأوقاف والقاصرين وفاقدي الأهلية.